تاريخ الارسال: 2024-05-16	تاريخ المراجعة: 2024-06-02	تاريخ القبول: 2024-06-07

قبيلة آث كاني والسياسة العقارية الفرنسية

دراسة من خلال الأرشيف الفرنسي لما وراء البحر (ANOM)

The Ath-Kani tribe and French land policy
A Study of French Overseas Archives (ANOM)

أ.د/ سعودي يسمينه سعودي، أستاذة التعليم العالي،

تاريخ حديث ومعاصر، جامعة الجزائر 2

yasmina.saoudi@univ-alger2.dz

الملخص:

تسلّط الدراسة الضوء على قبيلة آث كاني التي تعد من أهم قبائل وادي الساحل من الجهة الجنوبية الشرقية لجبال جرجرة، التي تحتل موقعا جغرافيا استراتيجيا، بالموازاة مع كونها بوابة إلى قرى جرجرة العليا من فج تيروردة، وهو ما جعلها معادلة مهمة في النزاع العقاري خلال الفترة الفرنسية، خاصة ما تعلق بحدودها الاقليمية مع القبائل المجاورة في قضايا الماء والغابات وأماكن الرعي، وهو ما توضحه وثائق الأرشيف الفرنسي المحفوظة بمركز (ANOM). وعليه، تهدف الدراسة إلى معاينة الوثائق الأرشيفية المتعلقة بتاريخ منطقة آث كاني وجغرافيتها ، وتطرح تساؤلات هامة حول الكيفية التي تم بها تطبيق السياسة العقارية على القبيلة وبالأخص قانون سيناتوس كونسولت و هو الاجراء القانوني العقاري الهام، لما حمله من تحورات في الملكية وفي تفكيك النظام القبلي والروابط الاجتماعية، وما استتبع ذلك من ردود أفعال على مستوى سكان القبيلة. ، وما هي أهمية تلك المنطقة في أرشيف المسح العقاري؟ معتمدين في هذه الدراسة على الوثائق الأرشيفية، التي نستشف منها كل ما يتعلق بتطبيقات السيناتوس وانعكاساته السلبية على البنية الاجتماعية والاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: السياسة العقارية، آث كاني، سيناتوس كونسولت، الأرشيف، التقسيم

Abstract:

The study draws on the knowledge of the Ath Kani tribe, which is one of the most important tribes in the Sahel valley, from the southeast side of the Djurdjura mountain,–which occupies a strategic geographical location, in addition to being a gateway to the villages of upper Djurdjura via Tirourda pass; which allowed it to be a very important stakeholder in land conflicts during the French colonial period, especially with regard to its territorial borders with neighboring tribes on issues of water, forests and pastures, which is explained by documents from the French archives (ANOM) ~~In~~ in which we will discover the contents of the tribe's historical and geographical archives, how the real estate policy was implemented, in particular the Senatus Consult law~~,~~ which is an important real estate legal process, due to changes in ownership and the dismantling of the tribal system and social bonds, as well as reactions from tribal residents. How was this real estate policy implemented in Ath Kani and what is the importance of this region in the land register archives? In this study we rely on archival documents, from which we learn everything about the applications of the Senatus Consult and its negative repercussions on the social and economic structure.

Keywords: Real Estate Policy, Ath Kani, Senatus Consult, Archives, Division.

المؤلف المرسل: يسمينة سعودي، **الإيميل**:saoudiyasmina248@gmail.com

مقدمة

إن جوهر الصراع بين شعوب العالم عبر العصور، دار وما يزال يدور حول ملكية الأرض واستغلالها بحثا عن منابع الثروة. وقد تمحض عن هذا الصراع تكوّن امبراطوريات استعمارية على غرار- فرنسا التي تربعت على سلم الاستعمار بشكله الاستيطاني القائم على مبدأ إبادة الجزائريين والاستيلاء على أراضيهم. لقد كانت قضية الاستحواذ على الأراضي الشغل الشاغل للإدارة الاستعمارية ، وقد كرست ذلك بالاحتلال العسكري مرورا بوضع اليد ~~يدها~~ على الأراضي، وصولا إلى فرنسة الأراضي بترسيم الاستيلاء بالقوانين والتشريعات على رأسها قانون سيناتوس كونسولت 22 ابريل 1863.

يمثل موضوع الدراسة المتعلق بالسياسة العقارية أثناء الفترة الاستعمارية موضوعا جديدا من حيث المعالجة وأدواته بعكس الدراسات الجزائرية التي تناولت الموضوع بشكل عام أو تناولت جوانبا من التشريعات وفي فترات زمنية محددة مثل دراسة بن داهة "الاستيطان والصراع حول ملكية الارض إبان الاحتلال الفرنسي الجزائر 1830 1962" ومذكرة ماجستير عيسى ابرير "السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر1830-1930 أو صالح حيمر السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830- 1930 إضافة إلى الدراسات الفرنسية في الموضوع كدراسة لاينود Laynaud، الذي يعد مصدرا (Laynaud,1900:131) مهما كونه تقلد وظائفا في الإدارة منها مدير أملاك الدولة سنة 1900، حيث جمع فيها كل التشريعات الأساسية للعقار، وكذا دراسة موريس بويان Maurice Pouyanne (Pouyanne,1900:1120).

ونظرا لطبيعة الموضوع وتشابكه بالدراسات القانونية نجد الدراسات الجزائرية المتخصصة تأتي على شكل مقالات منها: مقال مصطفى عتيقة الموسوم بـ "واقع-تطبيق-القوانين-الاستعمارية-الفرنسية-في-منطقة-تيارت-قانون-سناتوس-كونسيلت-1863-أنموذجا" (عتيقة ، 2022: 348-358) ، ومقال حسان أحمد ونصر الدين لعوج حول "التشريعات العقارية الفرنسية وأثرها على قبائل منطقة سيدي بلعباس 1867-1920 (حسان ، 2021: 35-62) ، أما يحياوي فريال ومجاود محمد فقد تناولا تداعيات تطبيق قانون السيناتوس-كونسلت العقاري 22 أفريل 1863على منطقة الجلفة (يحياوي ، 2021: 140-155) ، بينما رجع عبد الغفور نصر الدين وكعوان فارس إلى دراسة حالة مرداس من خلال وثائق السيناتوس المحفوظة بالمديرية الجهوية لمسح الأراضي لولاية قسنطينة (عبد الغفور، 2021: 892 -913) ،أما سمير بن سعدي عاد لدراسة منطقة الزمورة من خلال وثيقة (بن سعدي، 2021: 43-60)، جل هذه الدراسات ذات طابع محلي ~~دراسات محلية~~ عادت إلى تطبيقات قانون سيناتوس على كل من سيدي بلعباس، وتيارت، والجلفة و بومرداس.وقدمت لنا معطيات جد محلية ومهمة.

ركز إذن، الباحثون على قضية القوانين المسنة من قبل السلطات الفرنسية على العقار في الجزائر، والتي تصدرت اهتماماتهم. وقد أخذ قانون السيناتوس حصة الأسد، لما صاحبه من صراع بين الأفراد والجماعات، وبين الأهالي والكولون حول طبيعة الأراضي وملكيتها، حيث أفرز –هذا القانون– تداعيات، فهل كانت وراء خلخلة القبائل ونظامها وسيروراتها؟، و هل أثر ذلك في مستقبل الملكية بالجزائر، وزعزع أركان التماسك الاجتماعي، مما دفع بالسكان للمقاومة؟ وكيف طبقت هذه السياسة –العقارية– بمنطقة آث كاني التابعة لمقاطعة الجزائر، وما هي أهمية تلك المنطقة في سياسة فرنسا العقارية؟ وكيف تناولتها الوثائق الأرشيفية المحفوظة بمركز ماوراء البحر بفرنسا؟

ولأننا تناولنا قبيلة واحدة هي آث كاني ، فإن دراستنا تندرج ضمن الدراسات المجهرية ذات الطابع المحلي والتي تأتي كذلك إسقاطا لجميع الأساليب العسكرية والادارية والسياسية والتشريعية التي طبقتها الادارة الفرنسية كمبررات لانتزاع الاراضي من الجزائريين بصفة عامة وسكان قبيلة آث كاني بصفة خاصة ورغبة في إبراز جوانب ظلت خفية من محتويات الأرشيف المتعلق بتطبيق سيناتوس وأهميته في التسريع من وتيرة تطبيق مصادرة الأراضي من خلال المعلومات التي تحملها سواء كانت اقتصادية اجتماعية سياسية تاريخية ثقافية، والتي تعتبر مكملة لكتابات الأنثربولوجيين والعسكريين الأوائل.

اعتمدنا المنهج التاريخي وما يفرضه من سرد وتحليل ومقارنة، وتمحيص، لفهم ما طرحته الوثائق الأرشيفية من معلومات واحصاءات، ومقارنتها من أجل استعراض الإجراءات التي صاحبت المصادرات وانعكاساتها على سكان القبيلة.

1. سيناتوس كونسولت وظروف صدوره

تميّز العام 1863م بصدور مرسوم إمبراطوري بتاريخ 22 أفريل، والمعروف بقانون سيناتوس كونسولت، والقاضي بتمليك الجزائريين الأراضي التي تحت أيديهم، سواء كانت في الأصل ملكا شخصيّا لهم، أو مشاعا بين الأعراش. وقد نصّ في فصله الأول« إنّ الأرض المشاعة التي تستغلّها القبائل المختلفة في أرض الجزائر بصفة مستمرّة منذ أمد طويل، إنّما هي ملك قارّ، ورسمي لتلك القبائل»(Collot,1987 :9) . يعدّ سيناتوس كونسولت من أهم القوانين التشريعية الفرنسية فيما تعلق بالعقار الجزائري، فهو اجراء تشريعي ذو أبعاد سياسية عميقة (بن داهة، 2008: 336)

وبمقتضى هذا القانون، أصبحت أرض العروش كلّها ملكا لأصحابها الشّرعيين، وما يُضاف إلى هذا القانون، أنّه لم يكن من حيث الشّكل إلاّ ميثاقا عقاريا، وأما من حيث المضمون كان يرمي إلى إنشاء الملكيّة الفردية. وباستثناء أراضي الملك التي بقيت خارج مشروع القانون، والتي تمس 3/5 القبائل، فقد تمّ التأكيد على عدم التصرّف في الأراضي الجماعية إلى حين تأسيس الملكية الفردية، غير أنّ تأسيس هذه الأخيرة يبدو أنه كان

من الصعب تحقيقه (Ageron,1968: 74) رواج المشاعية، والجماعية التي رُسّخت بين السكان. فتنفيذا لهذا القرار شكلت إدارة الاحتلال خطة اشتملت على نقطتين أولها:تحديد أراضي القبائل، وثانيها: توزيع هذه الأراضي بين الدواوير (بن داهة، 2008: 346).

لقد أثارت هذه السياسة الجديدة التي نادى بها نابليون الثالث، غضب العسكريين الذين يُعتبرون الأداة الأساسية لتنفيذها، وقد نادوا بضرورة العودة إلى نظام السيف (Le régime du sabre). ونتيجة لضّغوطاتهم، اضطرت

سلطة الاحتلال إلى إصدار قرار7 جويلية 1864، الذي يقضى بإخضاع الحكم المدني للمقاطعات الثّلاثة إلى الفيالق العسكرية (بوعزيز، 1979: 13-33). ولعلّ المهمّ في هذه السياسة، هو تسليط الضّوء على نتائجها، ومعرفة مدى نجاح نابليون الثالث في تطبيقها في الجزائر عامّة، وفي منطقة القبائل وقبيلة آث كاني خاصّة.

والواقع، أنّه على الرّغم من إلحاح نابليون الثالث على تطبيق هذه السياسة، فإنّ سلطة الاحتلال في الجزائر، أظهرت معارضتها، وعلى رأسها الحاكم العام ماكماهون الذي تذمّر، ممّا جاء في الرّسالة التي وجّهها إليه الإمبراطور، كما أنّ المستوطنين الأوروبيين في الجزائر قد أجمعوا كلّهم على رفض هذه السياسة، وأعلنوا معارضتهم لفكرة منح الجزائر الحكم الذاتي(Ageron,1968: 73-78) بإنشاء "مملكة عربية"[1]فيها. وقد انتهى الأمر بسقوط الإمبراطورية ونظامها في شهر جويلية 1870م، وذلك على إثر الحرب الفرنسية الألمانية.

1.1. ظروفه[2]

مهما يكن من أمر ، فقد جاء صدور قانون السناتوس بعد فشل ومحدودية فعالية القوانين التي صدرت قبله، منها قانون التجميع في تزويد الإدارة الاستيطانية بما يلزمها من أراضي، فحرّر القانون في مسوّدة يتضمّن تحديد الآليات والوسائل الممكن اتّخاذها لتحقيق الهدف المنشود، وذلك بإدخال الملكية الفردية في ملكية الأهالي، وطرح الموضوع للمناقشة في مجلس الأمّة الفرنسي في العام 1862م، ولكنّه لقي معارضة شديدة، ما دفع بالإمبراطور نابليون إلى إرسال رسالة إلى الحاكم العام بيليسيه في فيفري 1863، يخبره فيها عن حرصه في ضبط مشروع قانون، يحقّ فيه للأهالي بالملكية الفردية، بعدما جاء قانون 16 أفريل 1851[3]القاضي بتحديد أراضي

1.في هذه السياسة وسياسة "المملكة العربية". أنظر:

Annie Rey-Goldzeiguer, Le Royaume Arabe, La Politique Algérienne de Napoléon III 1861–1870, Société National, Edition et Diffusion, Alger, 1977.

2. للتوسع في ظروف صدور القانون وفحواه وما تعلق به أنظر مقال صالح حيمر، قانون سيناتوس-كونسيلت 1863 حول الملكية العقارية في الجزائر: قراءة تاريخية، مجلة عصور، المجلد 11، العدد2، 2012، ص ص503-526. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/95674

8. Charles Louis Pinson Menerville, Dictionnaire de la législation Algérienne, code annoté et

القبيلة، فكان القانون أرضية ممهّدة لقانون 22 أفريل 1863 الذي جاء لتقسيم ملكية القبيلة إلى ملكيات فردية، كما جاء في ظروف صحية صعبة -كانت الأمراض قد فتكت بالمجتمع الجزائري-، ومع تنفيذ القانون يعد صدوره سنة 1863، ومصادرة أراضي الأهالي التي تعدّ مصدر عيشهم. نتج عن ذلك مجاعة ضربت الجزائر سنة 1867 مما زاد الطين بلة، وهي«الحجة التي تذرّعت بها سلطة الاحتلال للاستيلاء على الأراضي، والتي جاءت في الوقت المناسب ».(Ageron,1968: 613)رغم أن جل التقارير الفرنسية تنفي وجود مجاعة حادة ضربت المنطقة في سنة 1868[4]إذ وصفت الأحوال عادية ما بين 1878 و 1886 [5],

يحمل القانون أهم النقاط والتي نذكر منها:

-تحديد الملكية وإحصاؤها، كما كانت قبل الغزو [6]، مع تحديد أنواعها، بلاد المخزن،

أراضي العرش والملك، ثم أراضي العرش الناجمة عن قانون التجميع ل 16/04/ 1851؛

-تحديد كيفية التّعامل مع حدود الدّواوير بعد تقسيم أراضي القبائل؛

-يقف تطبيق السيناتوس للملكية الفردية على ما تمّ تحقيقه من خلال قانون 1851/04/16، كأراضي الدواوير

التي تشكّلت بعد تفكيك القبائل.

-يقف الدّوار على إنشاء بعض المرافق الإدارية التابعة للقايد لتكون على شكل بلدية خاصة بالأهالي.

ومن ثمّ، يكون هذا القانون، قد رسم ملامح الإدارة التي ستشرف على تنفيذه و التي تعمل بموجب القانون تحت إشراف الحاكم العام، الذي يتلقّى تعليمات مباشرة من الإمبراطور.

وقد اجتمعت عدّة ظروف، تمخّض عنها هذا القانون، ومنها زيارة نابليون الثالث إلى الجزائر في العام 1860 بعد المعارضة التي تلقّاها في سياسته تجاه الجزائر، حيث سعى إلى وضع حدّ للصراعات الإيديولوجية حول السياسة التي أرادها أصحاب النفوذ تطبيقها في الجزائر. كما حمل المشروع عدة تقارير تعود إلى جذور ظهور

Manuel raisonné de la lois, ordonnances, décrets, décision et arrêtes publies au ***bulletin Officiel des actes du gouvernement 1830- 1860***, 2 Ed, Paris 1860, p.186.

4. A.N.O.M., 14H 37, Famine 1868, Rapport de 2 mai 1877 et Rapport de 8 avril 1878.
5. A.N.O.M., 19H 8, Situation de Beni Mansour en 1885.

6.في هذا الموضوع الخاص بنوعية الملكية الجزائرية في الفترة العثمانية. انظر:

Tahar Khalfoune, « La « domanialisation » de la propriété foncière en Algérie : la spoliation couverte de l'habit de la légalité », In: Revue internationale de droit comparé, Vol : 68 N°3,2016. https://www.persee.fr/doc/ridc_0035-3337_2016_num_68_3_20692.

الفكرة [7]التي تهدف إلى إعطاء نظرة شاملة حول سيرورة هذا القانون، فبدأها الامبراطور بإعلانه عن بداية تقسيم الأراضي مع توضيح التدابير المتخذة للغرض، مع دراسة وضعية الملكية، وكيف يتم تحويلها الى مصالحهم.

2.1. لجان التقسيم والتعريف بأرشيف مصالح مسح الأراضي

من خلال إطلاعنا على أرشيف الذي أعدته مصالح مسح الأراضي التي تضم خلية الطبوغرافية، والمحفوظة بأرشيف ما وراء البحار بآكس آن بروفانس، نجد أنها تطرقت إلى دراسة قبيلة آث كاني محل التحديد والتقسيم وفق المعطيات التالية:

يأتي في الصفحة الأولى نص القرار الذي صادقت عليه السلطات العليا المتضمن إخضاع القبيلة للتحديد والتقسيم، مع التعريف بأصل القبيلة وتاريخها ووضعها الاجتماعي والاقتصادي والثقافي وعدد سكانها وثرواتها الحيوانية والزراعية مقدمة في جداول إحصائية، ثم التطرق الى طبوغرافية آث كاني بدراسة التربة ونوعيتها، مركزة على أهمية موقعها الاستراتيجي على وادي الساحل وجبال جرجرة مما يوفر لها منابع المياه، والغطاء النباتي المتنوع، مع ابراز الوضعية العقارية للقبيلة من أراضي الملك والمشاعة والمسالك والشعاب، وحدود القبيلة، وذلك في خرائط مهمة وبكل الأحجام، كما نجد في أرشيف ملفات القبيلة تعيينات وتقارير من أعضاء اللجنة المكلفة بالتحديد بمشاركة جماعة القبيلة، التي تدون في السجل العربي شكاوى السكان ضد قرارات تطبيق قانون السيناتوس.

والمهم في ذلك إبراز اللّجنة المعنيّة بالتقسيم التي تضمّ عادة ضابطا عسكريّا، وممثلا عن مصلحة أملاك الدولة، وممثلا لمصالح الرّي والغابات، كما تستعين بلجان فرعية تهيئ لها المناخ الملائم لبداية العملية على أراضي آث كاني التابعة لبلدية مايو المختلطة، منها القيام بعمليّة مسح الأراضي التي تساعد على تحديد طبيعة أراضي المنطقة، والتي خلقتها إدارة الاحتلال بتطبيق قرار 28 أفريل 1887، في فقرتيه 1 و2 من الفصل 2 من قانون السيناتوس الصادر في 22 أفريل1863، حيث وضع النّص ثلاث عمليات وهي:

- تحديد أراضي القبائل (القبيلة) (العرش)،

- تقسيم العرش، وتوزيع الأراضي المحدّدة بين الدواوير،

- تحديد القطع الأرضية الخاصّة في الدوار المُنشأ

7. فيما تعلق بموضوع الملكية الفردية وجذور ظهور الفكرة، وتحويلها الى المصالح الفرنسية، وكيفية ادارة شؤون الأهالي. أنظر العلب الأرشيفية التالية F80/1805-1806-1807 المتعلقة بالملكية

.

وما هذه العمليّات في الأخير، إلاّ دفع جديد، لإضافة المزيد من حقوق الملكيّة للدولة على حساب أراضي العرش(Blhasen,2006: 219) . خاصة عندما تُصِّر المصلحة على استخراج الوثائق التي تنتجها في مختلف الأصناف وهي:

–مخطط مسح الأراضي: الذي ينقسم إلى فرعين:

– مخطط عام للدوار يتكوّن من قطع أراضي (تنازلات) مرقّمة،

– مخطط قطعة الأرض حاملة لرقم التّنازل مع مساحتها، واسم المالك، وموقعها الجغرافي.

جدول الترقيم: وهي وثيقة أرشيفية صادرة من مصلحة مسح الأراضي وتحتوي على المعلومات التالية: أرقام الأراضي، لقب واسم المالك، طبيعة المالكين، اسم المكان، المساحة (بالهكتار والآرو السنتيار)، والموقع الجغرافي.

بيان صورة لعرض حال Procès-verbalلتحديد الدوار: وهي وثيقة تصدرها المصلحة بتطبيق قانون 28 أفريل 1887 (انظر الملحق 1)، حيث تقدّم كل التفاصيل عن كلّ القطع الأرضية بمن فيها إقليم الدّوار، مع ذكر اسم القطعة، والتّنازل ومساحتها بدقّة، واستعمالاتها بدون استثناء (حتى المنازل ونوعيتها أهي قديمة أم جديدة، أوهي خيام، والآثار، والمقابر...) مع حدود الأراضي، كما تدوّن التعليمات المتعلقة بالوديان، ومواقعها على كل الجهات (الشمال، والجنوب، والشرق، والغرب) ، كما يمكن الإشارة إلى وجود تقرير مكمّل ما بين إصدار عقد الملكية الموثق، والصّادر بعد دراسة من مكتب التوثيق والمخطط الصّادر من مصلحة مسح الأراضي[8].

كرّس القانون مشاركة القبيلة ضمن هذه الإدارة في اللّجان لتختار ممثليها [9]. كما وضع على عاتق هذه اللّجان تنفيذ عمليات تحويل الأراضي من الأهالي، الأصحاب الشرعيين إلى المستوطنين بشكل قانوني (انظر الملحق2)، إذ فرضت عليهم عقود إثبات حقّهم في تملك الأرض، إضافة إلى جملة من الوثائق،

8. A.N.O.M., 117 Miom 167, Beni Mansour (1887- 1899), Procès-verbal; avril 1887.
9. Pélissier, Arrêté du 14 juillet 1863, pour la formation des Djemââ de tribu et de douars
Et la désignation des Délégués des tribus et des douars auprès des commissions, et
Sous commissions de délimitation et de Répartition des territoires,
Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie, Année 1863, Imprimerie Typographique et lithographique, A, Bouyer,
pp. 247-250. Définissez la signification d'un sigle lors de la première utilisation

كالخرائط الطبوغرافية، والتقارير، والوثائق الرسمية من قرارات، ومراسم تجسد توصيات اللّجان، وكذا تقارير حول المنازعات التي تحدث من حين لآخر بين المحليين، والمستوطنين، أو بين المحليّين أنفسهم.[10]

وإذا كانت تلك هي أهداف الإدارة، فإنّ تنفيذ القانون قد اختلفت صيغه من منطقة إلى أخرى؛ فالفترة الأولى، أي بعد صدور القانون، كانت مخصصة لتحديد المناطق التي سيمسّها القانون كمشدالة، وآث منصور، وشرفة، وآث كاني، وآث يعلى، وآث القصر، وسبخة، أما بعد ثورة 1871 فأوجدت الإدارة صيغا لمصادرة الأراضي لصالح الوافدين الجدد من المستوطنين كالتجميع والحجز-(khalfoune,2016: 764-765)، فكان التطبيق الفعلي لها بهده الأعراش، إذ تعرّضت أراضيها إلى تقسيم ومصادرة كليّة كإجراء عقابي بتسلّيط أقصى العقوبات على الأهالي من حجز وقمع[11]، بدأ تطبيق الحجز في الإقليم الثورة ، إثر مشاركة السكان فيها، والذي أسفر عن تنازل القرى عن 33065 هكتار، بعد أن دفعت غرامات الحرب المقدرة بـ 1777009(12) فرنك، فهي بذلك سجلت أضعاف ما كانت تسجّله في الضريبة السنوية، فكان نصيب مشدالة من هذه السياسة أن تنازلت عن 3010 هكتار، ودفعت غرامة مقدرة بـ 418149 فرنك، وهو ما يوضحه الجدول أدناه: (Mahé,2000: 577)

القبيلة	عدد السكان	قيمة ضرائب الحرب	المساحة الإجمالية المصادرة لصالح المراكز الإستيطانية
مشدالة	1850	692,39 فرنك	1784 (مايو)
شرفة	980	37.800 فرنك	
آث مدور	1100	31,780 فرنك	1226 (العجيبة)
آث مليكش	3200	1.113,60 فرنك	1650 (تازمالت)
مركالة	650	189,00 فرنك	3396 (البويرة)
آث عيسي	560	107,10 فرنك	
آث يعلى	5800	192,220 فرنك	
آث كاني	1900	80,220 فرنك	
واقور	850	24,780 فرنك	

10. ***Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie***, Année1865, pp.226-230.
11. A.N.O.M., F80/1810, Rapport de Chanzy et les remarques de Borelly sur la propriété et L'expropriation, Séquestre Collectif, Insurrection.
12. A.N.O.M., 67 Miom52, Rapport sur l'Oued Sahel.

وإذا كانت أرقام الجدول عدد مساهمات الجماعات في غرامة الحرب، والتي تحلّت في فرض غرامات جدّ عالية على فرعي آث يعلى وآث كاني، وهذا لما أظهراه من مساندة مطلقة لثورة 1871، لكن رغم ذلك فتبقى مساهمات كلّ الفروع الأخرى معتبرة بتقدير إجمالي وصل 577009 فرنك [13]. ولهذا، فهل يمكن أن نعرف مدى مساهمة كلّ فرد في هذه العملية الحجزية؟ وكيف كانت تأثيراته عليه؟

وبعملية حسابية بسيطة وبجمع الغرامات الحربية المقدرة بـ 577009 مع مجمل اقتطاعات الحجز البالغة 8056، ومقارنة بالفروع الثائرة والمقدّرة عددها 16890 شخصا فينتج لنا ما يقارب 34 فرنكا للفرد الواحد كمساهمة له في هذه العملية.

2. قبيلة آث كاني والسياسة العقارية الفرنسية بها

1.2. التعريف بقبيلة آث كاني

تعود أصول عرش آث كاني إلى عائلات بربرية توافدت خاصة من الضفة الأخرى وبالأخص من آث بوذرار، وآث بوعكاش، وآث مسلاين، وإليلتن(Laurette,1947: 41) وكلها دواوير لبلدية ميشلي المختلطة (عين الحمام حاليا).

وقد اجتمعت كلها في مناطق الرعي التي تتوفر بها، لِتُكَوِن هذه العائلات القادمة جماعات سكانية يحكمها " لُوفَقْ" وهو عبارة عن مجموعة ضوابط عرفية يخضع لها الجميع في إحلال الأمن وجمع الشمل في القرية.

ويتكون عرش آث كاني أيضا، من عائلات مرابطية تُكَونه كل من قريتي**"ثيكسيغذان"** المذكورة سابقا، وقرية" **إبهلال"**، الواقعة في الشمال على الحدود مع تازمالت التابعة لمقاطعة قسنطينة.

تعود جذور قرية **إبهلال** إلى أصول مرابطية، والتي استوحت اسمها من اسم الولي الشريف "سيدي بهلول بن عاصم" الذي دُفن على حدود آث منصور وآث سيدي ابراهيم بوبكر، قرب وادي جرمة الواقع بالبيبان، ولقد استقر الولي بالمنطقة التي أخذت اسمه، فنال إعجاب السكان، وتمتع باحترام كبير منهم، خاصة بعدما كان يقدم دروسا للطلبة، مما دفعه بتزويج ابنته لأحد طلبته، الذي انتقل إلى آث كاني، فأسس بها زاوية وأطلق عليها اسم بهلول، ومن ذلك تأسست قرية "بهاليل" التي تنحدر من هذا المرابط (Bugeja,1921: 05).

ثم يظهر الابن الأصغر لـ"سيدي الموفق" دفين آث مليكش بتازمالت، " سيدي الهادي" الذي اختلف مع والده، فهاجر إلى قرية " آث حمدون" التي رحبت به، وعند وفاته أقيمت عليه قبة تحمل اسمه. كما نجد

13. ***Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie***, n° 13, 1873, pp. 39-43.

هذا الاسم في زاوية بآث منصور. في حين نعثر على قبة "سيدي يحي واعمر" قرب ثيكسيغذان في وسط مقبرة، وقد توسطت القرية في مشهد رهيب(Bugeja,1921: 05) ، وهو ما جعل عرش آث كاني يضم عددا كبيرا من الإخوان التابعين للحركة الرحمانية.

ويقع هذا العرش في اقليم دائرة مشدالة التابعة لولاية البويرة على أعالي جبال جرجرة، يحدها من الشمال عروش زواوة، منها اقبيل وإليلتن وإبوذرارن التابعة للبلدية المختلطة جرجرة –التي أنشئت سنة 1876– ومن الشرق، آث مليكش، وتازمالت (بجاية حاليا) التابعة لمقاطعة قسنطينة، ومن الغرب إيواقوران(أنظر الملحق 3) ، ومشدالة ومن الجنوب شرفة. إضافة إلى الفروع المرابطية، نجد في عرش آث كاني، القرية الأساسية التي تَكوَّنَ عليها العرش وهي قرية تقربوست، ليتوسع بعد ذلك ويشمل كلاً من إغيل أشكريد، وسلوم إضافة إلى كل من بهاليل، وثيكسيغذان.

يبدو من خلال تكوُّن هذا العرش للوهلة الأولى، تناقضات في عناصره، إذ لم تحافظ على وحدتها نتيجة الصراعات التي كانت تحدث بين القرى من حين لآخر، كتقربوست وبهاليل، أو بهاليل وآث حمدون، فقد تمزقت القبيلة لتنسلخ منها كل من بهاليل وآث حمدون في القرن الرابع عشر، لتنضم إلى عرش آث مليكش (مقاطعة قسنطينة) تارة، وتعود إلى آث كاني تارة أخرى ، إلى أن قررت السلطات الفرنسية عند تطبيق سيناتوس كونسولت وإنشاء الدواوير، إلحاقها بدوار "أغبالو" الذي يعوض كلمة آث كاني...وتتميز أراضيها بالخصوبة حيث تشتهر بغرس التين والزيتون، كما تتميز بغاباتها الكثيفة منها غابات إغيل أكروش[14].

2.2. تنفيذ السيناتوس بقبيلة آث كاني

لقد انتظرت المنطقة حتى العام 1880 للشّروع في تطبيق قانون السيناتوس عليها، ومَردُ ذلك:

إلحاق المنطقة إلى المناطق ذات التّواجد العسكري حيث الرقابة العسكرية والإدارية بها صارمة وخلق بلدية مختلطة فيها.

مواصلة المقاومة بالمنطقة، ووقوف الأهالي مع ثورة "الحداد"، ممّا سمح بأراضيها أن تكون مسارح لمعارك طاحنة؛ تسجيل الإدارة عدّة شكاوى من قبل الأهالي الرّافضة لتقسيماتها، ودعوتها لإعادة شملها مثل ما حدث لواقور التي ألحقت بآث كاني.

إلا أنّ الاحتلال أولى اهتماما كبيرا لحدود القبائل ومكوّناتها، والمتمعن للوثائق الإدارية وأرشيفاتها المحتفظة في سلسلة "L"، بمركز أرشيف ما وراء البحار، سيجد أن عملية تطبيق القانون قد أرفق بكتب وتقارير

[14]. A.C. Agh., D'élimination de douar Aghbalou, Exécution de la loi 22 avril 1887 application de ss 1 et 2 de l'article 2 SénatusConsulte de 22 avril 1863, p. 9.

معلومات عن القبائل، قصد التعّرف عليها، ثمّ التحكّم في سكانها، إلا أنّه سرعان ما يتبيّن للمتمعن أنّ محتوياتها لا تعدو كونها مجرّد معلومات، وإشارات سطحيّة تنقصها الدقّة والبحث في الأسباب.

وإذا عرفنا السبب بطل العجب، لأنّ كلّ ذلك كان تحت أوامر الحكّام لإعداد معلومات حول كل قبيلة [15]، من أجل التّحضير لعملية تنفيذ قانون السيناتوس الصادر في 22 أفريل 1863. لذا، نجد أنّ النّبذة التاريخية التي كلّفت بها اللّجان قد انحرفت عن مسارها ومعناها، إذ اكتفت بجمع إحصائيات تخصّ كل قبيلة، و ركزت على تبيين أنواع ملكية الأراضي، وتقديم تاريخ القبيلة، وعاداتها وتقاليدها، ولغتها.. وكل هذا مقدمات من أجل تفعيل آلة السيناتوس في خلق دواوير منسجمة اجتماعيا، واقتصاديا (أنظر الملحق 4).

وللإشارة، يعدّ تقرير السيناتوس امتدادا لسياسة الاحتلال، إذ وضعت كلّ آمالها في نشاط اللّجان من أجل الوصول لاستنتاجات حول المجتمع تركيبا وطباعا ومعتقدا، يمكّنها من إحكام القبضة على الأهالي، أمّا ما ورد في تلك التقارير، فقد ركّزت حول أصل المنطقة، ففي ملفات السيناتوس نقف على العناصر الحيوية للقبيلة، بغية ضبط وتقدير القيمة الحقيقية لمصادر قوّة كلّ واحدة منها، وتقييم إمكانية تحويل تلك المعلومات إلى وعاء يصبّ في صالح الاستيطان، ويصبو كل ذلك لتقسيم القبيلة وتفكيك وحدتها، وإنجاح مشروع الاستيطان الذي يقوم على شرطين أساسين هما "الأرض والأمن".

سبق، وأن أشرنا إلى أنّ القانون الإمبراطوري، في منطقة مشدالة قد شرع في تنفيذه بعد أكثر من 20 سنة من صدوره، رغم المحاولات الأولى التي تمّت فيها تسوية بعض النّزاعات التي طبّقت فيها قوانين صادرة قبل هذا القانون، بل وقد عجّلت مشاكل أراضي الرّعي بالمنطقة، والتي راح بسببها ضحايا بين الأطراف المتنازعة، بتطبيق آلية "السيناتوس" من قبل سلطة الاحتلال بالمنطقة.

قد تكون هذه الخطوة، إجراء ساهم في تهدئة النّفوس، والتقليل من الحروب الدّموية بين الأطراف المتنازعة، غير أنّ ذلك أثار امتعاضا لدى إدارة أملاك الدولة، التي رمت إلى توسيع أراضيها على حساب الأهالي، ولصالح المستوطنين الجدد، وذلك بالإشراف على عمليات التّحديد ميدانيا، ومن خلال تنقّل السلطة المحلية إلى عين المكان المتنازع عليه. وإذا كانت الإدارة قد اعتمدت في أولى خطواتها رأي ثجماعث لفضّ الخصومات [16]، إلاّ أنّ ذلك قد غذى السياسة الصفيّة، و أحياها مجدّدًا، من خلال التّعامل مع الجماعات المرابطية ذات الولاء الدّيني، ضدّ الجماعات القبائلية.

15. تعددت هذه الإحصائيات من إحصاء سكاني، اجتماعي، اقتصادي...انظر في ذلك. العلب:
A.N.O.M., 6Mi 65, Tribu de M'chedellah; 117 Miom 159; 117 Miom 26, Beni Mansour; 71MI 231 Bobine 2

16. A.N.O.M., 1M 2148, Organisation Administrative de la Kabylie « Tadjmaat ».

لكن للوصول إلى هذه المرحلة، ومن أجل الحصول على تأشيرة الموافقة للعمليّة، فإنّ الإدارة تعيد سحب الوثيقتين الأولى التي أصدرتها مصلحة مسح الأراضي، والمتمثّلة في المخطّط، والثانية التي أصدرها الموثّق المتمثلة في عقد الملكية. وقد وضعت الإدارة كل هذه الإجراءات كما قلنا، لأجل أن تفرض الملكية الخاصة بين أفراد الدّوار، ومراقبتهم، مع إمكانية فرض ضرائب على المالكين لإثراء خزينة إدارة الاحتلال، فحدّدت الأراضي الإجمالية للمنطقة، والتي قسّمتها إلى أراضي زراعية، ورعويّة، وغابية. وهو ما يبيّنه الجدول أدناه المبرز لعمليّة المسح التي شهدتها المنطقة في العام 1893 ضمن الحدود الآتيّة (Bugeja, 1921: 34):

الفرع	المساحة الإجمالية	مساحة الغابات
آث منصور	–	4,662
ثيكسيغذان	–	(منطقة ساحلية)
أغبالو	6,538	1610
مشدالة	14,049	5265
واقور	2740	561
سبخة	12,728	9,476
آث لقصر	25,486	20,992
آث يعلى غرابة (تشاشيت)	15,900	10,800
آث يعلى شرافة (ثغرامت)	13,886	4,000

لقد تمّ رسم أراضي العروش في عين المكان، وخضعت للتقسيم على شكل دواوير، بوضع معالم إسمنتية (Balises)[17]، إلا أن إجراءات هذا القانون، لم ترق إلى طموحات تنفيذ هدفه المتمثّل في تطوير حقّ الملكية الفردية، التي أرجئت إلى ما بعد ذلك، بل ولم تر النور حسب المؤرخ آجيرون.

كما سعت اللّجان بعد تنفيذها لرسم حدود الأراضي، لتقصي المعلومات وتسوية المشاكل العالقة، الممثّلة في شكاوى الأهالي في ظرف لا يتعدّى شهرين من انطلاق العملية.

والمتصفح لأرشيف إدارة الاحتلال حول تطبيق القانون في حقّ عروش مشدالة، يجد أنّ كلّ طلبات ودراسات اللّجان قُبلت، بل وسارعت السّلطة إلى دراسة الملفات بشكل يثير الانتباه، حيث شُرع في إنجاز ملفّ قبيلة مشدالة في وقت قياسي، أي في العام 1891 والموافقة عليه في 1893[18]، في حين تطلّبت بعض الملّفات دراسة أعمق ممّا جعلها تتعطّل في تنفيذ المشروع في أوقات متقاربة، وهو ما لمسناه في تحديد أراضي

17.A.N.O.M., F80/ 1682, Rapport sur les Terres d'Arch.
18.A.N.O.M., 117 Miom5, L'application de senatus consult à M'chedellah 1892- 1894.

عرش "واقور، وآث كاني، التي استغرقت فيها العملية أكثر، ومرد ذلك وقوع هاتين الآخرتين على أعالي جبال جرجرة البعيدة عن مناطق تحكّم الاحتلال، وهو ما يذهب إليه الأستاذ عبد الحميد زوزو بقوله:« أنّ القبائل التي كانت على اتّصال مباشر بمناطق الاستعمار، هي التي طبّق عليها القانون في أقصر الآجال» (زوزو، 2009:286).

لقد شكّل تطبيق السيناتوس بالمنطقة مصدر توتّر ونزاع، تحوّل في العديد من المرات إلى صراعات مشحونة بالعشائرية والصفّ. وللإشارة، ونتيجة لهذا الصراع المحتدم بين واقور وآث بوذرار على قطعة أرض مشمل مخصّصة للرعي تسمى بالبقلة، والتي تقع على حدود العرشين بأعالي جبال جرجرة، حيث كان سكان واقور يطالبون بها على أساس أنّها ملك لهم، ولهم أحقية المنفعة منها، وهو الشيء نفسه، كان يطالبه سكان آث وعبان التابع لدوار آث بوذرار[19]، تمّ تفعيل قانون السيناتوس في 1901 لتسوية الوضعية نهائيا بين المتنازعين، كما أحدث تحديد وتقسيم الحدود بين آث كاني، وآث بوذرار، وواقور صراعات دائمة، أدّى بلجنة السيناتوس إلى التعجيل بتفعيله بالمنطقة كلية.

ولم يسلم من تبعات هذا القرار الجائرة عروش واقور وآث كاني وحتى قرية بلبارة التابعة لعرش مشدالة، وآث بوذرار، وآث بوعكاش من الجهة الشمالية لجبال جرجرة [20]، حيث قررت السلطات تحديد أراضي الرّعي إلا أن ذلك أخذ منعرجًا طويلاً لإيجاد سبل التوافق بين الأطراف المتخاصمة، رغم الترسانة من المحافظين المكلفين بالتحقيق وبتنفيذ العمليات التي سخرت لذلك، التي كان على رأسها النائب بوجاجة، ورئيس بلدية فورناسيونال اللذين وقفا على العملية.

هذا، وتشير وثائق الأرشيف منها علبة168 MI 71، إلى أنّه رغم عمليات التحديد التي تعرّضت لها أراضي عروش مشدالة، بقيت بؤر التوتّر تتجدد من حين إلى آخر، خاصّة فيما تعلّق بأراضي الرّعي.

وكذا قضية مصادرة أراضي جماعة آث كاني الملحقة بأراضي أملاك الدولة، والتي تعود جذورها إلى سنة 1875، حيث طرحت بين مالكين من آث كاني ضدّ المستوطنين، في حدود وادي ثيغيلت عمارة، التي تعتبر الحدّ الطبيعي الفاصل بين مقاطعتي الجزائر وقسنطينة، حيث يحتوي الموقع على قطعتين أرضيتين تبلغ مساحتيها حوالي هكتار، إذ تحتوي القطعة الأولى على 140 شجرة زيتون، والثانية على 22 شجرة، وبمحاذاة الوادي تقع قطعتان أخريان تابعتان لمركز تازمالت يملكهما كل من المستوطنين بيرلو وبيابولي، اللّذين أرادا تجريد

19. A.N.O.M., 117 Miom 168, Conflit des M'chedellahs et Ait Boudrar1900 ; 71 Miom 229, Conflit d'Ait Boudrar et Bni Ouakour 1900.
20.A.N.O.M., 117 Miom 168, M'chedellah et Ait Boudrar1900 ; A.N.O.M., 71 Miom 229, Application de Sénatus Consulte.

أهالي آث كاني من أراضيهم، وهو ما أحدث تأزما في الوضع، وبلغ الأمر إلى حدّ استعمال السّلاح، مما استدعى تدخّل السلطة المحلية لبلدية أقبو بمعاينة المكان، واتخاذ قرار بإلحاق الأرض للمستوطنين[21].

لقد تطلب من اللجان المكلفة بتطبيق قانون سيناتوس كونسولت ببلدية مايو المختلطة، مسحًا للأراضي وتعيين وتثبيت حدودها، الشيء الذي يهدف في أساسه إلى إنشاء الدواوير، والشروع في إنشاء الملكية الفردية. وهو حال عرش آث كاني الذي نفرد له دراسة خاصة:

2.2. دوافع تنفيذ السيناتوس بقبيلة آث كاني

لا شك أن دوافع تنفيد السياسة العقارية بقبيلة آث كاني تكمن في الأهمية الحيوية والاستراتيجية والاقتصادية للقبيلة، والتي نجدها في وثائق الأرشيف لما وراء البحار المحفوظة بآكس آن بروفانس، حيث تشير إلى أنه تمّ فتح عملية تطبيق قانون السيناتوس بآث كاني في 4 أكتوبر 1894، ففي ملفّ القبيلة وردت معلومات خاصّة تضمّنت إحدى الافتتاحيات والتي جاء فيها :« إنّ قبيلة آث كاني حُدِّدت بقرار 14 أفريل 1893، لتنفيذ عملية السيناتوس فيها، وهي تقع على الجهة الجنوبية لحوض جرجرة، يغطي الإقليم منها منافذ مياه عديدة أهمّها أسيف أغبالو، كما يسمى أيضا أسيف ثيكسيغذان، وتستفيد القرية بعائدات من زراعة التّين والزّيتون، كما أنّها تهتمّ بزراعة الحبوب لتغطيّة حاجياتها، أو تغطيّة الأكل المحلي من أصل بربري، وكانوا على الدّوام في حروب مع جيرانهم آث مليكش، بسبب مشاكل حول حقوق التنقل، والسقي، والرّعي. ولوضع حدّ لهذه المشاكل ذات الأمد البعيد، وبعد احتلالها عند حدود سنة 1860، ألحقت بها ثلاث قرى تابعة لآث مليكش، وفي العام 1871 تعرّضت أراضيها للمصادرة، بسبب مشاركتها في ثورة1871 »[22].

تتكوّن القبيلة من ستّ قرى، تبلغ مساحتها 6738.37 هكتار، يصل تعداد سكانها 3219 نسمة، وثروتها الحيوانية بـ 6930 رأسا [23]، والضرائب المفروضة عليها تقدر بـ 22340 فرنك سنويا، يحدّها من الشمال عروش آث بوذرار، وأقبيل، واليثين، ومن الشّرق دوّار آث مليكش، والشرفة، ومن الغرب عرشي مشدالة، وواقور[24].

21.A.N.O.M., 24 L 184 conflit entre Colons Birllot et Piapolli et ath kani 1875.

22. A.N.O.M., 117 Miom159, Minute 16 Septembre 1897.

23. تتكون من 5 أحصنة، و40 بغلا، و209 حمار، و578 ثور، و3513 رأس غنم، و2185 رأس ماعز.

24. A.N.O.M.,117Miom159, Minute du 16 Septembre 1897.

كما لم يترك التّقرير شاردة، ولا واردة إلاّ وتطرّق إليها، منها مثلا مساهمة القبيلة في دفع الضرائب التي تصل إلى 22.310.97 فرنك [25]، وتوقف عند الإمكانيات الاقتصادية التي تتمتّع بها القبيلة، حيث ركز على ثروتها الزراعية المرتكزة على انتاج التين والزيتون، وعلى توفّرها للصناعة التقليدية المتمثّلة في عدد معاصر الزيت، التي وصلت إلى ثلاث وثلاثين معصرة، علاوة على ثروتها الحيوانية.

إنّ هذا الرصيد التاريخي، والاقتصادي، والسياسي للقبيلة، دفع سلطة الاحتلال، واللّجنة المعنية بتنفيذ قانون السيناتوس إلى تصنيف ملكيتها، كالآتي:

–أملاك الدولة: تضم الغابات التي صنّفت بدورها إلى أربع مجموعات بمساحة إجمالية

تقدر بـ 12134430 هكتار .

–أملاك عادية: تضمّ 12 مجموعة بمساحة تقدر بـ 2139.90 هكتار، منها 28 آر

من أراضي الحبوس .

–أملاك البلدية: تضمّ تسع مجموعات بمساحة قدرها 35.17.60 هـ، ويتواجد فيها مسجد، ومقبرة.

–أراضي المشمل: تقدّر مساحتها بـ 73156 هكتارا، وصنّفت في مساحات الرّعي [26]

أفرزت هذه التّقسيمات اعتراضا من بعض القرى، مثل إيواقورن، وآث بوذرار رغم أنّ اللّجنة حدّدت رأس انْزِيزْرَن كحدّ بينهما وبين آث كاني، ووادي سلوم كحدّ فاصل بين إيواقوران وآث كاني، وشكاوى أخرى صدرت من شرفة، وآث مليكش [27].

3.2. تداعيات تطبيق السياسة العقارية –السيناتوس– على آث كاني

أصدرت لجنة التقسيم قرارا في 19 جويلية 1894، يخصّ تحديد أراضي آث كاني، ولم تأبه الإدارة بشكاوى الأهالي، فقامت بإنشاء دوّار جديد فيها يحمل اسم "أغبالو". والذي أعيد النّظر في تقسيم أملاكه إلى أراضي تابعة لمصلحة الغابات، والمقدرة بـ 1213.4430 هكتار، وأراضي أخرى قدّرت مساحتها بـ 213990

25. قدرت مبالغ العشور 10.671.18ف، الزكاة ب 3.292.78 ف، ضرائب على العقار ب 1.153.01ف وضريبة الفرق ب 5.395.50 فرنك وضريبة ريفية 1.798.70فرنك.

26. A.N.O.M., 117 Miom 159, Minute du 16 Septembre 1897.

27. A.N.O.M., 117 Miom 159, Minute du 16 Septembre 1897.

هكتار، وأملاك البلدية بـ 736.73.60 هكتار، منها ما هو ملكية خاصّة بـ 4467.7180 هكتار، وأملاك الدولة بـ 9907.40 هكتار، أي بمساحة إجمالية تقدّر بـ 6538.3700 هكتار [28].

كما أعيد تقسيم المجموعات داخل كلّ صنف، فأملاك "الدّومينيون" قسّمت إلى 45 مجموعة، إضافة إلى 4 مجموعات للغابات، و12 مجموعة للقطع الأخرى، أمّا أملاك البلدية، فقسّمت إلى 20 مجموعة، والملكية الخاصة إلى مجموعة واحدة، بينما الأملاك العامّة فتحوز على ثماني مجموعات، أمّا خارج طعون [29]الجماعات، فقد تمّ تسجيل 17 طعنا من الأهالي.

التداعيات على البنية الاجتماعية: يبقى الخاسر الأكبر من هذه العمليّة بالقبيلة، قرية إغيل أشكريذ، التي أصبحت تتخبّط في مشاكل سياسية واجتماعيه جمّة منذ أن فُكّت من آث مليكش (مقاطعة قسنطينة)، وألحقت بدوّار أغبالو (مقاطعة الجزائر)، حيث قامت لجنة تنفيذ العمليّة، بتقسيم القرية إلى قسمين، متجاهلة بذلك تجانسه، وأملاكه، حيث أبقت بأراضيها الواقعة في الشّمال الغربي لقبيلة آث كاني، في حين ألحقت أراضيها الصّالحة للزّراعة، وغاباتها المخصّصة للرّعي إلى دوّار آث مليكش [30].

نتج عن هذا الوضع الجديد قلق دائم في وسط سكان إغيل أشكريد، المحتك مع جيرانه، خاصّة فيما يتعلّق بقضايا مياه السّقي، التي فُصل فيها في جوان 1870، لصالح القرية منذ قرار تطبيق السيناتوس في حقّ قبيلة آث مليكش، والتي وجدت سندا من كومسير التّحديد، بإبقاء حدود آث مليكش قارّة بدون إحداث تغيير فيها.

وللتذكير، فإنّ قضية إغيل أشكريذ تعود إلى ما قبل تطبيق القانون، حيث وصل النّزاع بينها وبين جيرانها آث كاني حدّ استعمال السّلاح، ودخلت المنطقة في حرب قبليّة داميّة، وهو ما دعا سلطة الاحتلال إلى التدخّل بقيادة الجنرال دوريو لوضع حدّ لهذه الوضعية.

وجدت سلطة الاحتلال صعوبة في تهدئة الأنفس، وإعادة الأمور إلى مجاريها، ممّا دفع بالباشا آغا شلاّطة علي بن شريف صاحب النّفوذ بوادي الساحل، حصر مطالب سكان القبيلتين، –فكانت آث مليكش في صفّ آث كاني، وإغيل أشكريذ في صف بهاليل–وتمّ رسم الحدود بين القريتين الأخيرتين، بدون أية معارضة تذكر، إلاّ أنّ مع حلول سنة 1890، أرادت آث مليكش تعكير الأجواء، وذلك باتّهام جيرانهم إغيل بالسّطو على فرقة آيت اعمر التّابعة له [31].

28. Ibid.
29. Ibid.
30. A.N.O.M., 117 Miom159, Lettre de Djmaa d'ighil ouchkrid datée du 9 Juillet 1894.
31. A.N.O.M., 117 Miom 159, Lettre de Djmaa d'ighil ouchkrid datée du 20 Mars 1893.

ويبدو أنّ إدارة الاحتلال، استثمرت في خلاف الأشقّاء، بدعمها وترسيخها للفوارق الاجتماعية، وإحياء النّعرات الصفيّة التي تجذّرت بين القبائل.

فكانت اتّهامات آث مليكش واستهتارها بحقوق قرية إغيل أشكريذ في الرّعي والسّقي، السّبب الذي دفع برئيس جماعة القرية مسعود بن أعمر [32] إلى مراسلة محافظ الجزائر، قائلا له: «... باسم سكان قرية إغيلأشكريذ، أشكركم مسبقا، في رسم الإقليم، فلحدّ الآن لم نحصل على مساحة الرّعي لماشيتنا، تجاورنا مع آث مليكش التّابعة لقسنطينة، سمح لسكانها بأخذ مساحة الرعي، و كما أنّنا من مقاطعة الجزائر، نطلب قطعة أرض لماشيتنا، نطلب منكم الأرض الموجودة تحت إنزدة التي تعود إلى الغابات، وإذا أردتم إسعادنا اجتمعوا بنا لشرح أسبابنا، لنتقدّم إلى الأحسن»[33].

هذا، ولم تتوقّف مساعي القرية من مراسلة الإدارة، التي لم تجد شكاواها العديدة آذانا صاغية لقضيتها، كمراسلات الشيخ تومي إلى الحاكم العام [34] يقول في إحداها:.« في نهاية شهر جويلية بعثنا لك بشكوانا حول ما اقترفتموه في حقنا، فيما يخص الحدود المرسّمة في إقليمنا بين العمالتين...نطلب منكم اليوم إذا استقبلتم بإيجاب شكوانا أن تبعثوا لنا الجواب مع مشاركتنا في الحكم» [35].

لقد حرّكت هذه القضية محافظ الجزائر، والذي راسل بدوره الحاكم العام، طالبا منه التدخّل لوقف الوضع المزري الذي تعيشه "إغيل أشكريذ" مع جيرانها، وقد أبدى المحافظ تحفّظا في تقرير كونسطنتينيConstantini، الذي اقترح فيه إبقاء الأمور كما هي مرسومة في العملية المشيخية، وحذّر المحافظ من مغبّة الرّأي الذي قد سيؤدّي حسبه إلى عودة الأحداث التي سُجّلت في المنطقة في مختلف الفترات.

32.تتكون جماعة القرية من الأعضاء: علي بن عيسى، رابح بن أعراب، أحمد بن العيش، أعنانذ بن عية،علي بن عية، بن شرفة.

33. A.N.O.M., 117 Miom159, Lettre de Djmaa d'Ighil Ouchakrid au Préfet d'Alger 9/5/1892.

34.وهو نائب أهالي قرية إغيل أشكريذ، وكلفته الجماعة بمراسلة الحاكم على أساس أنه يعد أراضي الحبوس ويسكن بالعاصمة في شارع مرموهو ما توضحه مراسلة جماعة إغيل أشكريذ المؤرخة في 17 اوت سنة 1893 ومحتوى الرسالة " ...سعادة سيدنا القوبيرنور الحاكم الكبير بالجزائر وعمالتها، السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته و بعد كنا اشتكينا لك في أول شهر جويلية... على ما أحاط بنا من الظلم من الرسم الذي جعل بين عمالة قسنطينة و عمالة الجزائر في تراب ... و اليوم نطلب منطو-هل وصلتكم...الشكايا...الرجل الذي كلفناه بهذا الأمر الذي هو الشيخ تومي الساكن الآن في حومة المرمول كونه النايب عنا في هذا الأمر، وبيده بلاد الأحباس..."

35. A.N.O.M., 117 Miom 159, Lettre de ChikhToumi datée du 17 aout 1893.

وإثر ذلك، تمّ تعيين السيد آرثو، أمين اللّجنة الإدارية لفتح تحقيق حول الأحداث المسجّلة، مع إشراك كلّ من محافظ التّحديد ومتصرّف بلدية آث منصور المختلطة، كما خوّل للجنة التّحقيق في عمليات السيناتوس التي تجرى بآثكاني ومعرفة رأي الأهالي في طعون سكان إغيل أشكريذ[36].

لقد خلُصت اللّجنة إلى أن يُعاد إلحاق القرية بقبيلتها الأولى آث مليكش، كما كانت قبل 1868، وهو ما دفع بالمحافظ إلى مراسلة الحاكم العام في 9 نوفمبر، يؤكد له فيها طعون القرية المطالبة في حق الحصول على أرض للرّعي، رغم مبادرة حاكم البلدية بتقديم أرض لهم لهذا الغرض منذ 1889، ويبقى التأكّد في الملكية التي تربطهم بجيرانهم آث مليكش العودة إلى حاكم بلدية آقبو المختلطة.

وفي انتظار الفصل في القضية، اقترح السيد فلار، ترك قطيع إغيل أشكريذ في غابات دوار آث مليكش دون إلحاق الضّرر بمواشي قبيلة آث كاني [37].

إنّ تحرّيات الإدارة، وتماطلها في تسويّة الملفّ، وعدم اتّخاذها قرارات حاسمة، أطال في معاناة الثروة الحيوانية للقرية، وهو ما دفع بشيخ جماعة إغيل أشكريذ مسعود بن يحي إلى مراسلة الحاكم العام مرّة أخرى، ومن بين ما جاء في الرسالة قوله : «... كنا اشتكينا لحضارتكم العلية على ما نزل بنا من الأضرار من جانب الرسم الذي جعل بين حكم الجزائر، وحكم قسنطينة، حتى صرنا ندفع زوج غرامات لعمالة الجزائر، وغرامة لعمالة قسنطينة، ومنعونا إخواننا عرش بن مليكش من سروح حيواناتنا في جبلنا، وكما منعونا من منافع سواء في الماء الهابطة من جبلنا، وبسبب ذلك الرسم المعوج في مدة البلاد الذي وضعنا بإذنكم، ولذا نطلب منكم إرجاعنا إلى عرشنا الذي هو عرش بني مليكش وتكتب الرسم ...أوله مجمع الأحجار في رأس الجبل المسمى أَقْراب، ونحن خدامكم والعدل بين الناس واجب على كل غالب»[38].

ويبدو من رسالة الشيخ معاناة الأهالي، خاصة فيما يخص إجبارية دفع 3 فرنكات كغرامات لكل من مقاطعتي الجزائر وقسنطينة، وهو ما أتعب وأثقل كاهل الجماعة، مما دفعها بمطالبة الإدارة واللّجنة المعنية بتنفيذ القانون، على إعادة القرية إلى ما كانت عليه من قبل، تابعة لعرشها آث مليكش.

لكن قضية إغيل اشكريذ، ارتبطت بمصالح سلطة الاحتلال في توسيع دائرة استيطانها، خاصّة بعد أن أنشأت مراكز استيطانية زراعية في كل من ثيكسيغذان وتازمالت [39]، التي تدفّقت إليها أعداد كبيرة من

36. A.N.O.M., 117 Miom 159, Lettre de Préfet d'Alger au Gouverneur Général à propos du Pâturage, 9 novembre 1892.

37.يبدو أن الاقتراح لن يُجسد نهائيا، إلا إذا وافق قطاع الغابات على ذلك.

38. A.N.O.M., 117 Miom 159, Lettre de Chikh d'IghilOuchekridMesaoud Ben Yahia au Gouverneur Général datée d'aout 1893.

39. A.N.O.M., 27L 55 Tazmalt; 24L 184, Centres Agricoles. 1883- 1890.

المستوطنين، فقد سجلت الهجرة الاستيطانية في هذه المرحلة نحو 22[40] أوروبيّا العام 1893، وشهدت تازمالت نحو 191 مستوطنا [41]، أي أنّ أكثر من 200 أوروبي بهذه الجهة، يجب أن تُوفّر لها كل الإمكانيات، ولو كان ذلك على حساب الإنسان والحيوان.

وقد تمّ تغيير اسم قبيلة آث كاني بقرار 30 ديسمبر 1887 [42]إلى اسم أغبالو، كما تم تقسيمها بموجب نفس القرار إلى دوارين هما أغبالو، وثيكسيغذان، ليسمح لهذا الأخير، بأن يصبح وحدة إدارية مستقلة إذ ستدرج ثيكسيغيذان كدوار مستقل بقرار 21 جانفي 1898، الذي يضم إليه قرية الشرفة، كما تم تغيير أسماء القبائل والأماكن إذ اختفت من الخريطة، بل حتى من الأذهان أسماء القبائل التي لها تاريخ، مثل اسم آث كاني الذي حول إلى أغبالو، مع خلق قرى جديدة من القديمة كمراكز إدارية، مثل قرية ثيكسيغذان التي حوّل مركزها إلى قرية شرفة المرابطية التي اشْتُق اسمها من الكلمة العربية (الشرفاء)،

ويبلغ عدد سكان الدوار الجديد (أغبالو) على 1,779 نسمة، موزع في مساحة مقدرة بـ 1138 هكتار، تكوّنها فروع كل من آث رحمون، آث كيشان، وآث بوهو، مستعملين ل 67 محراثا لخدمة 402 هكتار، ممتلكين لثروة حيوانية تقدر بـ 9 أحصنة، و44 بغل وفرس، و70 حمارًا، و109 ثورًا، و842 رأسًا من الغنم و951 رأسًا من الماعز.

ومن جهة أخرى، عمدت الإدارة من خلال هذا القانون، إلى تفكيك أواصر الاتحادات العرقية (زوزو، 2009: 289) المتمثلة في قبيلة آث كاني التي أطلقت عليها أسماء جديدة كما سيق ذكره.

التداعيات على البنية الاقتصادية: لقد أسفر تطبيق القانون عن تنامي مخزون أراضي مصلحة أملاك الدولة، أي ما يعادل أكثر من 44 ألف هكتار أراضي زراعية، و51 هكتار بين أراضي لاستغلال الخشب والحقول؛ بمعنى أنّ المجموع وصل إلى 66 هكتار، إضافة إلى الأراضي غير الزراعية (الصخرية، الجبال). ورغم مساحة هذه الأراضي مقارنة بأراضي الدواوير، إلاّ أنّ سلطة الاحتلال استحوذت على أخصبها، كما أنّها ركّزت في سياستها الاستغلالية على الاستحواذ على أهمّ غابات المنطقة، وحرمت الأهالي من حقّ الانتفاع منها أو الاحتطاب من أشجارها.

كما لم يستثن القانون الجماعة فحدّد دورها، في تفصيل عملية تحديد العروش وتقسيم أراضيها إلى دواوير، إذ يلحق الحاكم العام كل جماعة إلى جانب وكلاء الدولة المختارين لتنفيذ العملية، بحيث يقف دورها عند ترتيب المقدمات لأجل سير عملية التحديد والتقسيم في ظروف عادية، كما يوضع على عاتقها ضبط

40 . حول هذه الهجرة الاستيطانية. انظر:. A.N.O.M., 2M 448 Tazmalt; colons de Tazmalt 1883- 1887. 2

41. A.N.O.M., 2M 448 ; 2M 449, Colonisation de Tazmalt.

42. *Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie*., 1898, p 74.

الشكاوى والمنازعات الواقعة ، بل وأصبح أعضاء الجماعة بفعل الزمن هم من يحددون أماكن الرعي بين القرى والدواوير. و رغم أن الفصل الثالث من القانون، قد أقر بحق الدوار في تعيين جماعة من رجالاتهم وكلاء، للتفاوض مع جماعة الدوار أو العرش، إلا أن هذا الحق أريد به باطل، على أساس أن أعضاء الجماعة ما هم إلاّ أداة بيد الإدارة الفرنسية لفرض منطقها، ولا وجود لتشاور أو أخذ بالرأي بين وكلاء الدواوير وأعضاء الجماعة، وهذا ما يظهر لنا جليا في القضايا التي طرحت ورفعت إلى السلطات المحلية، بخصوص أراضي الرعي بين عرشي مشدالة وآث بوذرار [43] أو بين عرشي آث مليكش وآث كاني [44].

3. موقف سكان القبيلة من السياسة العقارية الفرنسية

إن العودة إلى العرائض الاحتجاجية التي رفعها سكان القبيلة ضدّ السياسة العقارية وتطبيق قانون السيناتوس بأراضيها خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، متشعبة، فهي ترسم لنا ملامح الصّمود والمعاناة، وتجسّد الميكانيزمات المتّبعة من طرف إدارة الاحتلال في المنطقة وانعكاساتها، كما يرسم لنا العلاقة الموجودة بين الأهالي، والإدارة. والجدير بالذّكر، أنّ المتصفّح لسلسلة من السلاسل التي وقفنا عليها في مراكز الأرشيف في الجزائر، وفرنسا لا تخلو من عرائض الأهالي، وفي مختلف الفترات المتعلّقة بالتغيّرات الإدارية الحاصلة في الجزائر.

لقد سيطرت مسألة الأراضي والمياه والمراعي، بشكل واضح على محتوى هذه العرائض (انظر الملحق5)، بما سلّطته فرنسا على الجزائريين من قوانين الاستلاب والاستغلال لصالح الوفود الأوروبية، فكان الاغتصاب للممتلكات، بعد أن هيّأت المناخ اللاّزم لذلك بتفعيل آليات القانون. هذه السياسة العقارية بالقبيلة، أفرزت تغيّرات على نمط الحياة التقليدية للسكان من اقتصاد، وإدارة، لذا جاءت عرائض آث كاني تحمل طابع العنف اللفظي تارة، واتّسمت بالتّوسل في أحيان أخرى، ممّا يزيد في الاعتقاد أنّها لغة مستضعف أنهكته سنون الصّمود لسياسات دمّرت كل ما يملك، ورغم ذلك بقيت أصوات رافضة للخضوع، وأرادت بعرائضها الذود عن حقوقها.

أمثال تلك الشّكاوى التي رفعها سكان آث كاني في 5 أوت 1895 المتضمّنة مشكلهم مع كلّ من آث مليكش، وآث دوالة، والذي يخصّ استغلال وتنحية آث مليكش مياه الساقية لآث كاني التي تسقى منها حقولهم ودوابهم:« إنّ السيد الكوميسار المذكور، قد جعل بين الساقية ...وتلك الساقية هي في بلادنا، وردّها إلى بني كاني. يا سيدي أرضنا مستوية ليس فيها جبل، ولا غابة» [45].

43. A.N.O.M., 71 Miom 229, Senatus Consult M'chedellah, Beni Mansour.
44. A.N.O.M., 27L 55, Tazmalt (1874- 1904), conflit de patorage Bni Mlikeche et bni Kani. 1895.

45. A.N.O.M., 117 Miom26, Senatus Consulte, Tribu des Beni Kani, Beni Douala, Beni Ouacif . requête des Bni Kani datée le 5 Aout 1895.

كما أظهرت العرائض تعنت حراس الفحوص، خاصة إن كانوا من الأهالي الذين استأثروا بمناصبهم، لتحقيق مصالحهم الضيقة، مثال ذلك شكوى السيد عريفي محند أمزيان ضد حارس فحص أغبالو المدعو لحسن أكلي الذي لم يرفع ضرائب الشاكي المقدمة للإدارة، وهو ما دفعه بتقديم شكواه في 10 جانفي 1947 على الساعة الحادية عشر صباحا، أمام السيد ليون مونسيوت نائب المتصرف الإداري، وضابط في وزارة الأشغال المشتركة، بحضور السكرتير المترجم السيد أوقاسي إبراهيم، من خلالها فتحوا تحقيقا،

وقد بدأت المساءلة حول الألقاب، وأسماء الأشخاص، وأعمارهم، ومهَنُهم، وسكناهم، حيث قدّمت هذه التصريحات بحضور لحسن أكلي:«إسمي عريفي محند أمزيان، ابن عريفي رابح بن سعيد المتوفي، وبلعديدي البالغ من العمر حوالي 35 سنة، الساكن بآث حمدون بدوار أغبالو، أعترف أنّي وضعت شكوى ضدّ حارس الفحص لحسن أكلي من دوار أغبالو بسبب عدم وضعه مبلغ ضرائبي في خدمتكم، وذلك أمام المدعوين: مكاوش مولود بن عيسى، وقيماس حسين بن مسعود، وأماهير أكلي بن وعلي، وخرباثين طاهر بن أرزقي، دفعت لحارس الفحص مبلغ قدره 4.194 فرنك فرنسي، وعندما طلبت منه وصل الإيداع، تظاهر أنّي لم أدفع أيّ شيء، ونسكن مع لحسن آكلي في نفس القرية، إلاّ أنّه يعود إلى الصف الفوقاني، وأنا أعود إلى الصف التحتاني. وقد قال لي حرس الفحص منذ بضعة أيّام أنّه يمتلك وصل إيداعه لتسليمه له، وهذا بالمجيء لتسوية الفارق أمام المتصرف الإداري، لم أودّ الذهاب بدون استدعاء، لكن أخبرت عن المدعوّ لحسن آكلي للمحكمة، فإني أضع شكواي على لحسن أكلي إلى أن يرد لي وصل ايداع رقم 013 المؤرخ في 31 لـ 1946»[46].يظهر من خلال هذه الشكوى، تمسك عريفي محند أمزيان على استرجاع حقه المغتصب من قبل الحارس، خاصة أن القضية تعني دفع الضرائب، والوصل الذي أقرّه في تصريحاته للإدارة أنه يحمل رقم إيداع رقم 013 المؤرخ في 31 ديسمبر 1946، هو الضامن له من تعنت الإدارة في مطالبته بدفع الضريبة ثانية.

كما أظهرت سلطة الاحتلال اهتمامها بقطاع الغابات وتنظيمها، وذلك بتعيين حرّاس عليها، وتطبيق قوانين صارمة على الأهالي في حالة إضرام النيران فيها، ذلك ما ورد في مرسوم مؤرخ في 6 جانفي 1887، والذي أقرّ الاهتمام بقطاع غابات منطقة ثيكسيغذان البالغة مساحتها الإجمالية 284 هكتار و5 آر الواقعة في قبيلة آث كاني[47] .

مهما يكن، فالإدارة لم تول أية أهمية لمن قدّم لها خدمات، خاصّة أثناء حروبها العالمية التي استغلت فيها الجزائريّين في مجهودها الحربي، واستنزفت العائلات من خيرة شبابها، فقد كان قاسيمي محمد سعيد أحد هؤلاء

46. A.N.O.M.,1 K260, Rapport Mensuel de décembre 1954 (Période du 20Novembre Au20 Décembre 1954).
47. Forêt – Sol Forestier- Soumission au Régime Forestier de Terrains Boisés de Tixeridene CommuneMixte de Beni Mansour (Département d'Alger), Arrêté du 6 janvier 1887, ***Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie***, Année1887, Imprimerie Orientale, Pierre Fantana, p.201.

ممّن تجنّدوا في صفوف الجيش الفرنسي في الحرب العالمية الأولى، والذي طالته مقصلة القرار المشيخي وذلك بإلحاق أرضه المقدرة ب 10 هكتارات بقرية بهاليل، التابعة لدوار أغبالو المسماة ثمسعوث أوبهلول إلى أملاك الدولة. يأتي ذلك، في إطار تطبيق الدولة لمبدأ شغور الأرض، وغياب صاحبها، كي تلحقها بأملاكها رغم أنّ الغياب كان مبرّرا، وهو التجنّد لخدمة مصالح فرنسا، بل ولم تحترم الإدارة عائلة المجنّد، الذي ترك في مكانه والده الشيخ، والذي لم تعترف به السلطات الفرنسية.

وعند عودة الابن المجنّد، تقدّم بشكوى إلى الإدارة في 13 جانفي 1919 جاء فيها:« ... قاسيمي محمد سعيد، العسكري... من قرية بهاليل.. أملك عشرة هكتارات من الأراضي الفلاحية الزراعية من نوع الغابات، في الجبل المسمى "ثمسعوث أبهلول" مجاورة للمدعو شاوش العربي، وزالي محفوظ، ومن الشرق آيت سعيد علي، ومن الغرب باججه محمد، والأربعة يملكون في نفس المنطقة، ونجني المحاصيل، وفي سنة 1914 ذهبت إلى الخدمة، وتركت والدي، والي العائلة الطّاعن في السن، إلاّ أنّ أعوان الغابات اعتدوا على ملكيتي، وحدودها من الشّرق كأملاك الدولة، وعند عودتي من التجنيد سنة 1919، وطلبت هذه الأرض لخدمتها والغرس فيها، وجدتها محدّدة ومصادرة وممنوع علي لمسها...» [48]، ثمّ يضيف: « أنني مسؤول عائلة كبيرة العدد... وأطالب بملكيتي... التي ألحقت خطأ في غيابي... وأطلب حاكمنا...لسماحي باسترجاع ملكيتي، ولقد خدمت فرنسا الجميلة والإنسانية خلال أربع سنوات من التجنيد في الحرب العالمية ل1914 .1918»[49].

إنّ هذه العريضة تحمل كلّ صور الاستغلال والمعاناة والظلم في حقّ والد المجند، والتفقير الذي أرادت السياسة الفرنسية تطبيقه على هذه العائلات الكبيرة العدد، التي يعرفها المجتمع المشدالي في هذا الوقت، وبذلك تريد طردهم نحو أراضي البور وقليلة الإنتاج، والسماح لمستوطنيها بالتنعم بخيرات الأهالي.

ولما قسّمت الإدارة أراضي العرش وصادرتها لصالح الاستيطان، أخذت تكيل بمكيال المقايضة بأراضي أقل جودة، والبعيدة عن أراضيهم ومقر سكناهم، وعادة ما تهتدي الإدارة إلى تعويض هؤلاء بأراضي تسلبها من القبائل الأخرى، بعدما خصّ قانون السيناتوس أراضي لخدمة المصالح الاستيطانية يمكن تعويضهم بأراضي أخرى من القبائل، وهو ما أحدث نزاعات بين العروش والعائلات، وصلت إلى معارك دموية أحيانا، والتي لم تقف فيها الإدارة لحلها، وكيف تريد تسوي الأمور من طرفها، وهي التي كانت وراء هذا الوضع، وضليعة في إثارة الفتن بين الأهالي ؟ ومع ذلك تستوقفنا شكاوى رفعها سكان آث كاني في 5 أوت 1893 بسبب نزاعهم على قضية المياه بين جيرانهم آث مليكش، وآث دوالة من الجهة الشمالية لجرجرة، إلاّ أنّ العريضة، لم تجد آذانا صاغية، لتعيد كتابة

48. C.A.N., Fonds Eaux et Forêt, boite100, Lettre de Kacimi datée du 27 Septembre 1919.
49. C.A.N., Fonds Eaux et Forêt, boite100, Réclamation de Kacimi, Janvier 1919.

عريضة أخرى في أكتوبر توضّح مدى تحكّم آث مليكش في المياه من خلال تحويل مياه الساقية إليهم، والتي تهمّ الحقول والدواب[50].

كما حملت الشكاوى قضايا تحديد أراضيهم، التي يشارك فيها موالو الإدارة من القياد وشيوخ الدواوير، الذين يستغلون نفوذهم للتغيير في مساحة أراضي الأهالي أونزعها من الأشخاص بدون أي سبب، أوبسبب توتر العلاقات بين القايد نفسه والشخص المعني، وبذلك استغل القايد سلطته للانتقام من هؤلاء بطريقة غير مباشرة أمام أعين الإدارة، ومثال ذلك، الشكاوى التي رفعها كل من "محمد بن أعمر" وإخوته الثلاثة عن أرضهم البالغة مساحتها 8 هكتارات، و"الإخوة زمور" سنة 1902، للأراضي التي ألحقتها لجنة السيناتوس إلى أملاك الدولة، بحضور قايد جماعة مشدالة الذي لا ينتمي معهم إلى نفس الصف[51].

وقد خصّصت دفاتر لتحديد المساحات، وأخرى لتسجيل الشكاوى، أو كما سمته السجل العربي [52] الذي شهد مئات العرائض المتهاطلة على الإدارة عند تقسيمها للدواوير في المنطقة، وبمقتضى قانون 1887 حدّدت مدّة شهرين ابتداء من تسجيل محضر التحديد للاعتراض عن الشكاوى، وإلاّ فإنّ الأرض تسجل حسب تحديد القانون، وبسبب غياب وسائل الإعلام وعدم اكتراث الأهالي بالإدارة خاصة القاطنين بالقرى المعزولة عن أهالي الجبال، فإنّه كثيرا ما تضيع حقوق هؤلاء.

لقد أثقلت القوانين الرسمية الفرنسية كاهل الأهالي، خاصة بعد إفراغ الإدارة من محتوى الجماعة ودور شيخ القبيلة في فصل النزاعات، وحولت قضاياهم إلى محاكم الصلح الفرنسية بالبويرة. وهكذا وجد الساكنة أنفسهم أمام واقع لا يقل خطورة عن سابقيه، فالقضاء الفرنسي كان يفرض عليهم تعيين وكلاء لتقديم وثائقهم وعرائضهم كما تلزمهم بإحضار ترجمان إن اقتضى الأمر ذلك، وهو ما يزيد من استنزاف قدرات الأهالي، أو المعني بتكاليف القضاء الباهظة الثمن، والتي أيضا تأخذ مسارا طويلا في أروقة المحكمة، وهو ما يمكن استنتاجه من معظم الشكاوي والعرائض التي رفعها أهالي المنطقة إلى المحافظ أو الحاكم العام، أو حتى وزير الفلاحة الفرنسية، أو الرّسالة التي بعثها أهالي إغيل أشكريذ إلى وزير الأمن العمومي الفرنسي في 3 أوت 1893، قصد التدخل لإيقاف تحرّش جيرانهم من آث مليكش وآث كاني على حقوقهم من مصادر المياه، أو مسارح الرعي من جهة، وبسبب تردّي الأوضاع الأمنية في قريتهم، والشّجار الذي أعقب تطبيق السيناتوس عليهم [53] .

50 . A.N.O.M., 117 Miom 26, Pétition de djmaa des Bnikani, Octobre 1893.
51.C.A.N., Fonds Eaux et Forêt, boite100, Réclamation des Frères Zemour, 31 mars 1902 et Réclamation d'Ismour Mohamed Ben Amar et ses trois frères.

52. فسجل مثلا السجل العربي لواقور 43 شكاوى، وآث لقصر189شكوى، في العلبتين 117Miom26و 79 Miom 6و 117 Miom 167.

.53. A.N.O.M. 117 Miom 159, Lettre d' IghilOuchakrid au Ministre de Sureté Publique, 3

الخاتمة:

ارتبط نجاح مشروع الاستيطان بمدى قدرة سلطة الاحتلال على توفير أراضي إلى المرحّلين الجدد، فكانت ثورات المقاومة الشعبية فرصة لاستنزاف ملكية عقار قبيلة آث كاني، وذلك بتسليط عقوبات فردية، وجماعية، إلا أن ذلك لم يكفيها فلجأت إلى سنّ قوانين تسمح لها باحتلال الأراضي، وتوسيع المستوطنات، وهو ما يؤدي بها دوما إلى ضبط الحدود الجديدة للقبائل، ورسم المسالك الموجودة مع استحداث ممّرات أخرى داخل القبائل، لتفادي المواجهة، وامتصاص غضب الأهالي، ومن ثمّ، كانت أولى الأراضي المعرّضة إلى الحجز والمصادرة، تلك التي بأيدي مشايخ القبيلة، أو تلك التي تغيّب عنها أهلها، بل وتمادت سياستها لتتنوّع آليات إدارة الاحتلال لإنجاح مشروعها، تمثلت في تفعيل الآلة القانونية بسن القانون المشيخي، لما لم تتمكن سلطة الاحتلال القضاء على العنصر المحلي، أو طرده، فكانت مجبرة أن تجد سبلا وآليات تضمن العيش الكريم لمواطنيها، لتظهر فكرة التّعايش بين المستوطنين والأهالي. فهي قناعة ترسّخت عند الجنرال بيجو حين أعلن في البرلمان الفرنسي بتاريخ 10 أفريل 1847 قائلا« لا يمكن طرد شعب من بين الشّعوب المحاربة...لا يمكن طرده تدريجيا، ولا دفعة واحدة، ولا القضاء عليه، يجب إذن التسليم بالعيش معه» (Bugeaud,1847: 66) .

كما أنّ تقسيم أراضي العرش إلى دواوير، وخلق أنواع من الأراضي، منها الملك، العرش، الدومان، والكومينال (البلدية) مع المصادرات الكبيرة التي حدثت أثناء التّحديد، أثر بشكل خطير في تحطيم النّظام الاجتماعي لآث كاني القائم على التّضامن والجماعة، وزاد في إحداث خلل في أسمائه، بل واستئصال كل ماله بماضي القبيلة بتقسيم أراضيها على عدة قرى وفروع مما يصيب في صميم التنظيم والترابط القروي والاجتماعي.

août 1893.

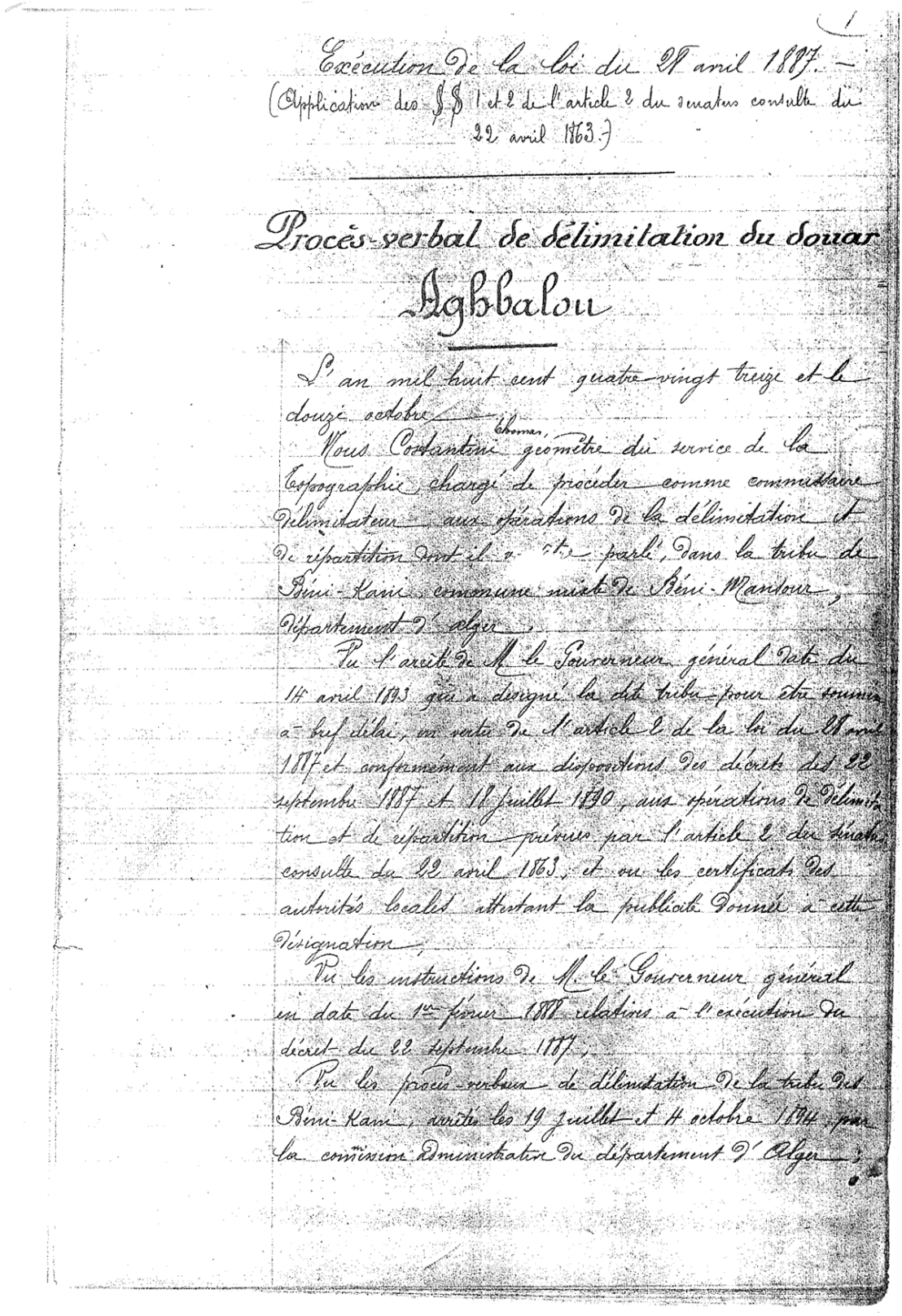

Exécution de la loi du 29 avril 1887. –
(Application des §§ 1 et 2 de l'article 2 du Sénatus consulte du 22 avril 1863.)

Procès-verbal de délimitation du douar

Aghbalou

L'an mil huit cent quatre-vingt treize et le douze octobre

Nous Constantin Thomas, géomètre du service de la topographie chargé de procéder comme commissaire délimitateur aux opérations de la délimitation et de répartition dont il a été parlé, dans la tribu de Béni-Kani, commune mixte de Béni-Mansour, département d'Alger,

Vu l'arrêté de M. le Gouverneur général date du 14 avril 1893 qui a désigné la dite tribu pour être soumise à bref délai, en vertu de l'article 2 de la loi du 29 avril 1887 et conformément aux dispositions des décrets des 22 septembre 1887 et 18 juillet 1890, aux opérations de délimitation et de répartition prévues par l'article 2 du Sénatus consulte du 22 avril 1863, et vu les certificats des autorités locales attestant la publicité donnée à cette désignation,

Vu les instructions de M. le Gouverneur général en date du 1er février 1888 relatives à l'exécution du décret du 22 septembre 1887,

Vu les procès-verbaux de délimitation de la tribu des Béni-Kani, arrêtés les 19 juillet et 4 octobre 1894 par la commission administrative du département d'Alger,

ملحق 01: بيان صورة لعرض حال بآث كاني (أغبالو)

A.C. Agh., Exécution de la loi 22 avril 1887 application de ss 1 et 2 de l'article 2 Sénatus Consulte de 22 avril 1863, d'élimination de douar Aghbalou.

ALGÉRIE

Alger, le 17 Décembre 1892

ECTURE D'ALGER

urgent.

2e Bureau

N°30

OPRIÉTÉ INDIGÈNE

Loi du 28 avril 1887

SION DU SÉNATUS-CONSULTE

OBJET :

Propositions
re de l'application du
tus-Consulte dans la
des Beni Mansour.

1er Bureau.

1p.

A Monsieur le Gouverneur Général
de l'Algérie
Alger.

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL DE L'ALGÉRIE
ARRIVÉE
19 DÉC 92
N° 42144
CABINET

Monsieur le Gouverneur Général,

M. Dustou, Géomètre du service topographique et Commissaire délimitateur des tribus des Beni Bou Ddou et Beni Bou Ghordane, a fait connaître dans son précis du mois de Novembre dernier, qu'il terminerait ses opérations vers le 10 de ce mois.

En prévision de cette échéance, je vous avais proposé de désigner la tribu des Beni Sedka Ogdal, de la Commune-mixte de Djurdjura, pour être soumise aux opérations du Sénatus-Consulte, par les soins de ce Commissaire délimitateur ; mais par lettre du 18 Novembre dernier, N° 8891, vous m'avez fait connaître que la tribu des Beni Sedka Ogdal ne figurant pas au programme de 1892, elle ne pourrait être entreprise.

J'ai l'honneur de vous prier de vouloir bien désigner la tribu des Beni Mansour, de la commune-mixte de ce nom, pour être soumise à l'application du Sénatus-Consulte de 1863, et de confier à

ملحق 02: مراسلات من تطبيق سيناتوس كونسولت في حق أهالي عروش مشدالة

A.N.O.M., 117 Miom 167

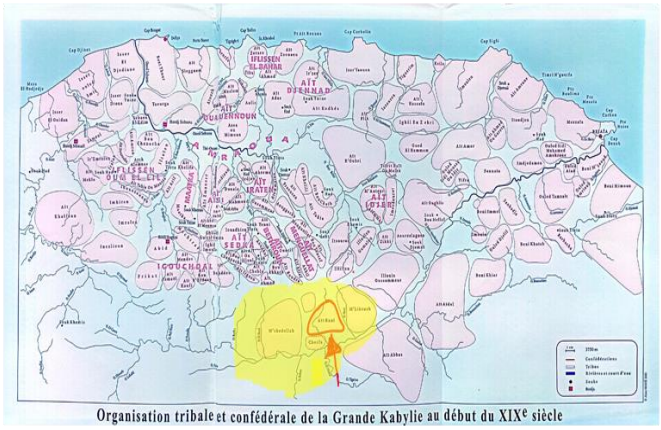

خريطة توضح موقع قبيلة آث كاني من موقع منطقة القبائل. المصدر:
Alain Mahé,Histoire de la Grande Kabylie 19-20 ème siècle Anthropologie historique du lien social dans les communautés villageoises, edition Bouchene, 2000.

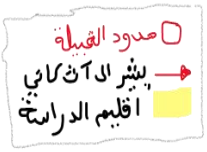

ملحق 03: خريطة توضح موقع قبيلة أث كاني من موقع منطقة القبائل .

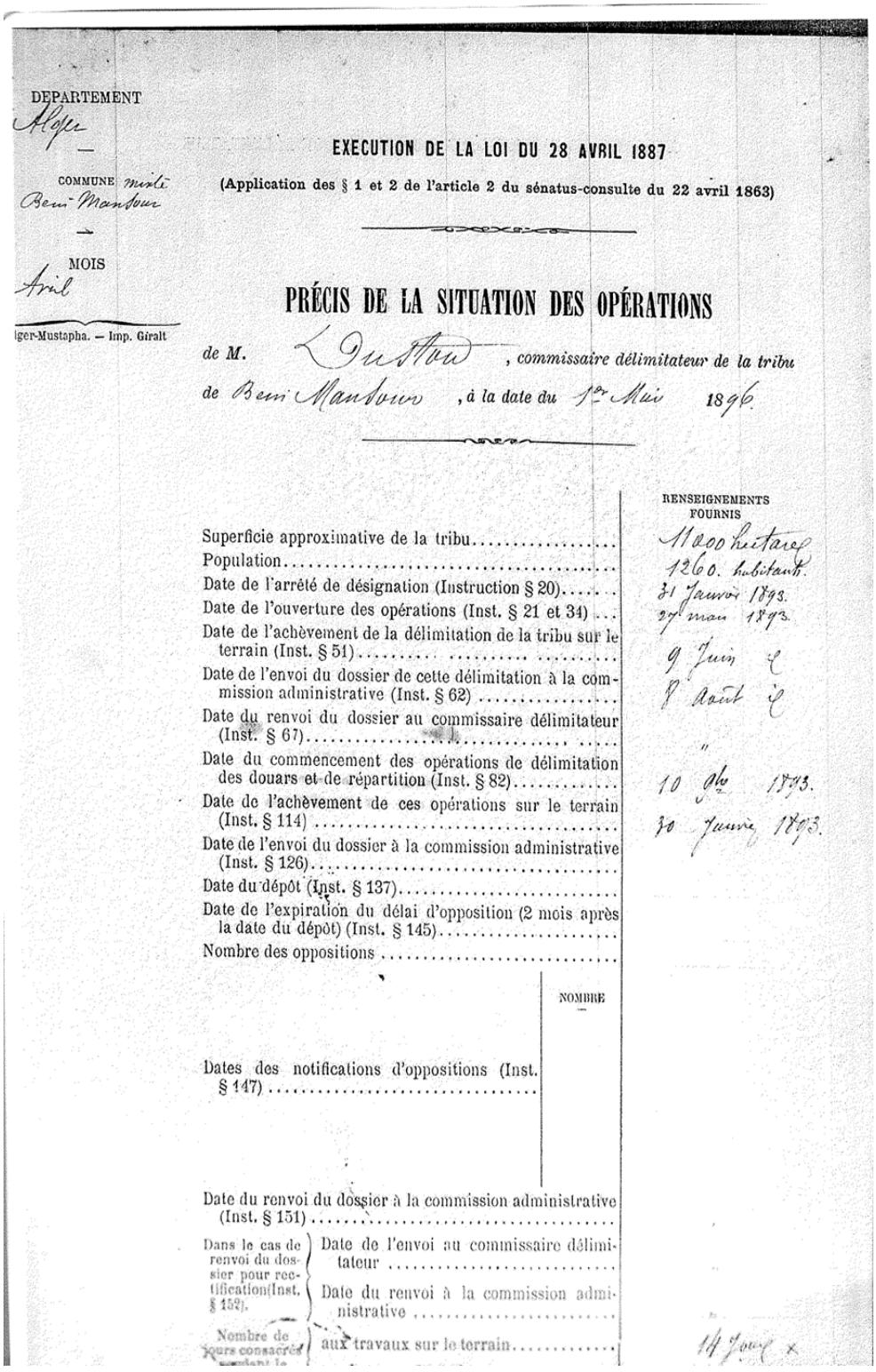

DEPARTEMENT
Alger

COMMUNE mixte
Beni-Mansour

MOIS
Avril

iger-Mustapha. — Imp. Giralt

EXECUTION DE LA LOI DU 28 AVRIL 1887

(Application des § 1 et 2 de l'article 2 du sénatus-consulte du 22 avril 1863)

PRÉCIS DE LA SITUATION DES OPÉRATIONS

de M. L. Dastaw, commissaire délimitateur de la tribu de Beni Mansour, à la date du 1er Mai 1896

	RENSEIGNEMENTS FOURNIS
Superficie approximative de la tribu	11200 hectares
Population	1260. habitants.
Date de l'arrêté de désignation (Instruction § 20)	31 Janvier 1893.
Date de l'ouverture des opérations (Inst. § 21 et 34)	27 mai 1893.
Date de l'achèvement de la délimitation de la tribu sur le terrain (Inst. § 51)	9 Juin "
Date de l'envoi du dossier de cette délimitation à la commission administrative (Inst. § 62)	8 août "
Date du renvoi du dossier au commissaire délimitateur (Inst. § 67)	"
Date du commencement des opérations de délimitation des douars et de répartition (Inst. § 82)	10 9bre 1893.
Date de l'achèvement de ces opérations sur le terrain (Inst. § 114)	30 Janvier 1893.
Date de l'envoi du dossier à la commission administrative (Inst. § 126)	
Date du dépôt (Inst. § 137)	
Date de l'expiration du délai d'opposition (2 mois après la date du dépôt) (Inst. § 145)	
Nombre des oppositions	

	NOMBRE
Dates des notifications d'oppositions (Inst. § 147)	

Date du renvoi du dossier à la commission administrative (Inst. § 151)		
Dans le cas de renvoi du dossier pour rectification (Inst. § 152).	Date de l'envoi au commissaire délimitateur	
	Date du renvoi à la commission administrative	
Nombre de jours consacrés pendant la	aux travaux sur le terrain	14 Jours

ملحق 04: وثيقة تحديد عمليات التقسيم

A.N.O.M., 117 Miom 167

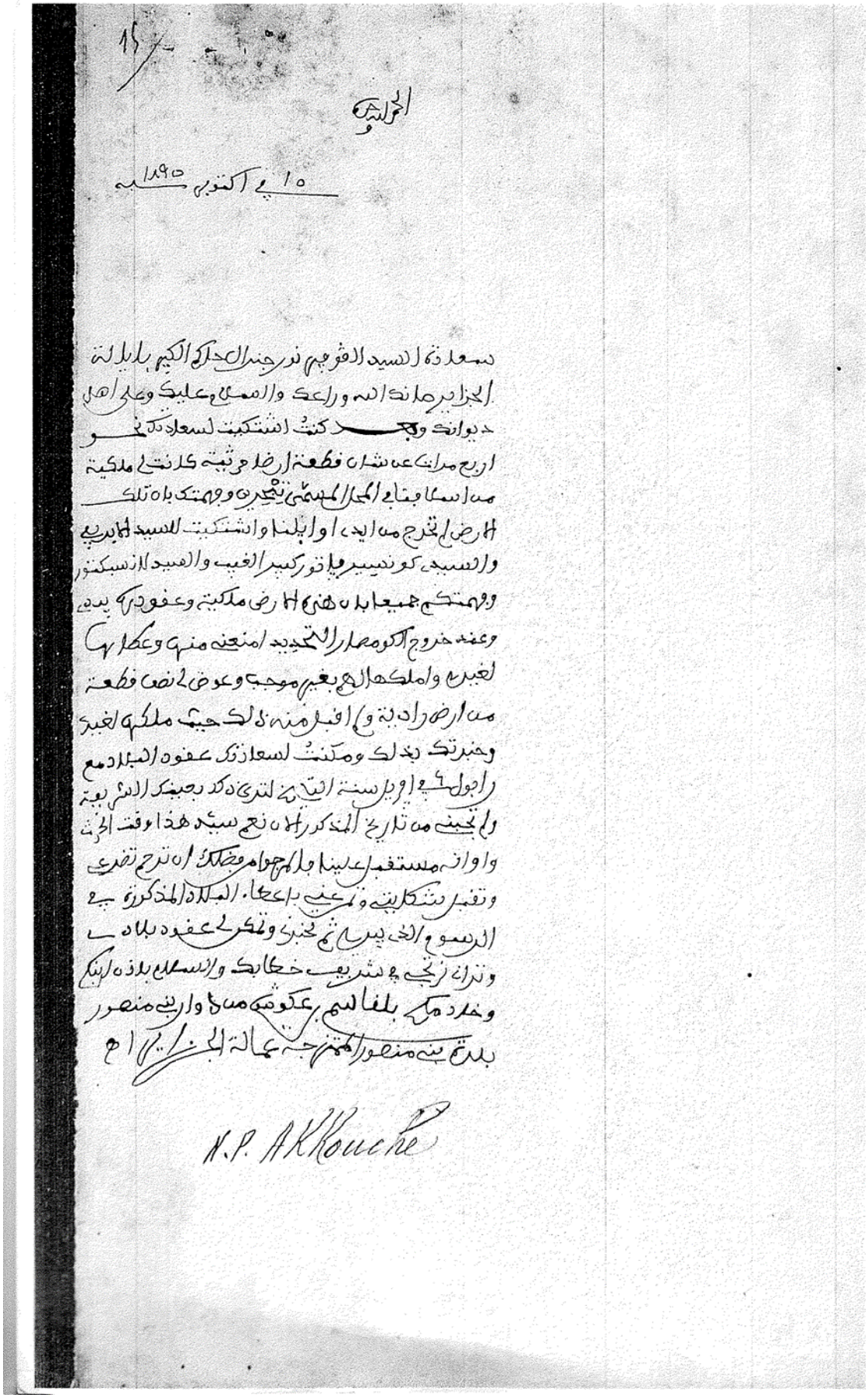

سعادة السيد الفريق نور جنرال حاكم الكبير بالولاية
الجزائر حفظه الله ورعاه والسلام عليك وعلى أهل
ديوانك وبعد كنت اشتكيت لسعادتك من
أربع مدانك عن شان قطعة أرض ملك ثابتة كانت في ملكية
من اسمه قبايلي المدعى تحيرين ووهبتك باه تلك
الأرض التي تخرج من ايدي أولادنا واشتكيت للسيد الجابري
والسيد كونسيير وفاتور كبير الغيب والسيد الانسبكتور
ووهبتكم جميعا بان هذه الأرض ملكيتي وعقودي بيدي
وعند خروج الكومصار التحديد امنعني منها وعطاها
لغيري وأملكها لهم بغير موجب وعوض لي نصف قطعة
من أرض رادية وقبل منه ذلك حيث ملكها لغيري
وخبرتك بذلك ومكنت لسعادتك عفوه البلاد مع
الجول في أول سنة التي تنزه لتزوره بجنبك الشريفة
والتحين من تاريخ المذكور الآن نعم سيدي هذا وقت الحزن
واوانه مستقبل علينا والهموم وطلبك ان ترحم تقضي
وتقبل شكايتي وتمنعني باعطاء البلاد المذكورة في
الرسوم التي بيدي ثم تخبرني وتمكن لي عفوه بلادي
وتراني نرجي في شريف خطابك والسلام بلغه لابنك
وخادمك بلقاسم بن عكوشي مسعود واربي منصور
بلدتي منصور المتمرجة عمالة الجزائر اهـ

N. P. AKKouche

ملحق 05: نموذج من شكاوي الأهالي

A.N.O.M., 117 Miom 167

البيبليوغرافيا

الأرشيف:

1. C.A.N. (1902): Fonds Eaux et Forêt, boite100, Réclamation des Frères Zemour, 31 mars 1902 et Réclamation d'Ismour Mohamed Ben Amar et ses trois frères
2. C.A.N. (1919): Fonds Eaux et Forêt, boite100, Lettre de Kacimi datée du 27 Septembre.
3. C.A.N. (1919): Fonds Eaux et Forêt, boite100, Réclamation de Kacimi, Janvier.
4. C.A.N. (1902): Fonds Eaux et Forêt, boite100, Réclamation des Frères Zemour, 31 mars 1902 et Réclamation d'Ismour Mohamed Ben Amar et ses trois frères.

5.A.C. Agh., Exécution de la loi 22 avril 1887 application de ss 1 et 2 de l'article 2 Sénatus Consulte de 22 avril 1863, d'élimination de douar Aghbalou.

6.. A.N.O.M., (1877-1878): 14H 37, Famine 1868, Rapport de 2 mai 1877 et Rapport de 8 avril 1878.

7. A.N.O.M. (1885): 19H 8, Situation de Beni Mansour en 1885.

8. A.N.O.M. (1887): 117 Miom 167, Beni Mansour (1887- 1899), Procès-verbal ; avril.

9. A.N.O.M., F80/1810, Rapport de Chanzy et les remarques de Borelly sur la propriété et L'expropriation, Séquestre Collectif, Insurrection.

10. A.N.O.M. 67 Miom52, Rapport sur l'Oued Sahel.

11.A.N.O.M., 6Mi 65, Tribu de M'chedellah ;

12. A.N.O.M., 117 Miom 26, Beni Mansour

13. A.N.O.M., 71MI 231 Bobine 2

14. A.N.O.M., 1M 2148, Organisation Administrative de la Kabylie « Tadjmaat ».

15.A.N.O.M., F80/ 1682, Rapport sur les Terres d'Arch.

16.A.N.O.M., 117 Miom5, L'application de senatus consult à M'chedellah 1892- 1894.

17. A.N.O.M. (1900): 117 Miom 168, Conflit des M'chedellahs et Ait Boudrar1900.

18. A.N.O.M. (1900): 71 Miom 229, Conflit d'Ait Boudrar et Bni Ouakour.

19.A.N.O.M. (1900): 117 Miom 168, M'chedellah et Ait Boudrar.

20.A.N.O.M., 71 Miom 229, Application de Sénatus Consulte.

21.A.N.O.M. (1875): 24 L 184 conflit entre Colons Birllot et Piapolli et ath kani.

22. A.N.O.M. (1897): 117 Miom159, Minute 16 Septembre.

23. A.N.O.M. (1894): 117 Miom159, Lettre de Djmaa d'ighil ouchkrid datée du 9 Juillet.

24. A.N.O.M. (1893): 117 Miom 159, Lettre de Djmaa d'ighil ouchkrid datée du 20 Mars.

25. A.N.O.M. (1892): 117 Miom159, Lettre de Djmaa d'Ighil Ouchakrid au Préfet d'Alger 9Mai.

26. A.N.O.M. (1893): 117 Miom 159, Lettre de ChikhToumi datée du 17 aout.

27. A.N.O.M. (1892): 117 Miom 159, Lettre de Préfet d'Alger au Gouverneur Général à propos du Pâturage, 9 novembre.

28. A.N.O.M. (1893): 117 Miom 159, Lettre de Chikh d'Ighil Ouchekrid Mesaoud Ben Yahia au Gouverneur Général datée d'aout 1893.

29. A.N.O.M. (1883-1890): 27L 55 Tazmalt; 24L 184, Centres Agricoles.

30. A.N.O.M., 2M 448 Tazmalt; colons de Tazmalt 1883-1887.

31. A.N.O.M., 2M 449, Colonisation de Tazmalt.

32. A.N.O.M., 71 Miom 229, Senatus Consult M'chedellah, Beni Mansour.

33. A.N.O.M. (1847): 27L 55, Tazmalt (1874- 1904), conflit de patorage Bni Mlikeche et bni Kani. 1895.

33. A.N.O.M. (1895): 117 Miom26, Senatus Consulte, Tribu des Beni Kani, Beni Douala, Beni Ouacif requête des Bni Kani datée le 5 Aout 1895.

34. A.N.O.M. (1954): 1 K260, Rapport Mensuel de décembre 1954 (Période du 20Novembre Au20 Décembre 1954).

35. A.N.O.M. (1893): 117 Miom 26, Pétition de djmaa des Bnikani, Octobre 1893.

.36. A.N.O.M. (1893): 117 Miom 159, Lettre d'Ighil Ouchakrid au Ministre de Sureté Publique, 3 août 1893.

37. A.N.O.M., 117Miom26
38. A.N.O.M., 6 Miom 79
40. F80/1805-1806-1807

المصادر (كتب ومقالات).

1. Bugeaud. T. (1847): *De la Colonisation de l'Algérie,* J.M de Gouvernement, Paris.
2. Bugeja.M. (1902): « Monographie de la Commune Mixte de Bni Mansour (Département D'Alger) », *bulletin de la Société de Géographie d'Alger et de l'Afrique du Nord*, Tome Vingt Six.
3. Collot.C. (1987): *Les institutions de l'Algérie durant la période coloniale (1830 -1862)*, Paris, Edition du G.N.R.S. Alger, O.P.U.
4. Goldzeiguer A. R. (1977): *Le Royaume Arabe, La Politique Algérienne de Napoléon III 1861–1870,* Société National, Edition et Diffusion, Alger.
5. Menerville (Ch. L. P). (1860): *dictionnaire de la législation Algérienne, code annoté et manuel raisonné de la lois, ordonnances, décrets, décision et arrêtes publies au bulletin officiel des actes du gouvernement 1830- 1860*, 2 Ed, Paris.
6. Pouyanne. M. (1900): La propriété Foncière en Algérie, Adolphe Jourdan ; Alger.
7. Laynaud. M. (1900): Notice sur la propriété foncière en Algérie, Giralt, Alger, 1900.
8. Forêt – Sol Forestier-. (1887): Soumission au Régime Forestier de Terrains Boisés de Tixeridene Commune Mixte de Beni Mansour (Département d'Alger), Arrêté du 6 janvier 1887, Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie., Année1887, Imprimerie Orientale, Pierre Fantana.
9. Pélissier. (1873): Arrêté du 14 juillet 1863, pour la formation des Djemââ de tribu et de douars et la désignation des Délégués des tribus et des douars auprès des commissions, et sous commissions de délimitation et de Répartition des territoires, Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie, Année 1863, Imprimerie Typographique et lithographique
10. A, Bouyer. Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie, Année1865. Année 1898. n° 13.

المراجع (مقالات وكتب) :

بالعربية

1. بن داهة ع. (2008): الاستيطان حول ملكية الأرض ابان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، ج1، طبعة خاصة.

2. بن سعدي س. (2021): "قرار تعين حدود قبيلة زمورة بموجب القرار المشيخي 1863 " دراسة وثيقة"، **مجلة مدرات للعلوم الاجتماعية والإنسانية**، تصدر عن المركز الجامعي غليزان-الجزائر، العدد 05.

3. بوعزير ي. (1979): «سياسة نابليون الثالث تجاه الجزائر من خلال أقوال ورسائله»، **مجلة الثقافة**، عدد 50.

4. حسان أ ولعوج ن. (2021): "التشريعات العقارية الفرنسية وأثرها على قبائل منطقة سيدي بلعباس 1867-1920، **مجلة الدراسات** في مجلدها اثني عشر، العدد الأول.

5. حيمر ص. (2012):"قانون سيناتوس-كونسيلت 1863 حول الملكية العقارية في الجزائر: قراءة تاريخية"، **مجلة عصور**، المجلد 11، العدد2.

6. زوزو ع .ح. (2009): الأوراس إبّان فترة الاستعمار الفرنسي، التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية 1837-1939، ج1، دار هومة.

7. عتيقة م. (2022): "واقع-تطبيق-القوانين-الاستعمارية-الفرنسية-في-منطقة-تيارت-قانون-سناتوس-كونسيلت-1863-أنموذجا"، **مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال افريقيا**، عدد2 ، نوفمبر، خاص.

8. سعودي ي. (2017): النظام الإداري والاستيطاني في وادي الساحل، بلدية مايو المختلطة نموذجا من 1882الى 1954، رسالة دكتوراة في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 2.

9. يحياوي ف ومجاود م. (2021): " تداعيات تطبيق قانون السيناتوس-كونسلت العقاري 22 أفريل 1863على منطقة الجلفة، **المجلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية**، المجلد13، العدد1، ديسمبر.

بالفرنسية

10. Ageron Ch.R. (1968): *Les Algériens musulmanes et la France(1871-1919)*, T 1, Puf, Paris.

11. BELHASEN T. (2006): *La colonisation en Algérie : processus et Procédures de création des centres de peuplement. Institutions, intervenants et outils* Tome 1-2, sous-direction Pierre Pinon, Thèse de doctorat en architecture, université Paris 8..

12. Mahe A. (2000) : *Histoire de la grande Kabylie XIXè-XXè siècles, anthropologie historique du lien social dans les communautés villageoises*. Editions Bouchene.

13.Khalfoune T. (2016): « La domanialisassions » de la propriété foncière en Algérie : la spoliation couverte de l'habit de la légalité », In: Revue internationale de droit comparé, Vol : 68 N°3, https://www.persee.fr/doc/ridc_0035-3337_2016_num_68_3_20692